التقرير السنوى
الـــــــرابع
لحملـــــــــة
اوقفوا الاختفاء القسري

التقرير السنوى
الـــــــــرابع
لحملـــــــــة
اوقفوا الاختفاء القسري

هذا المُصنَّف مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي
نَسب المُصنَّف - الترخيص بالمثل ٤,٠ دولي.

حملة أوقفوا الاختفاء القسري

حملة أطلقتها المفوضية المصرية للحقوق والحريات يوم ٣٠ أغسطس ٢٠١٥ بالتزامن مع اليوم العالمي لضحايا الاختفاء القسري، بهدف نشر الوعي بخطورة جريمة الاختفاء القسري علي المجتمع المصري، وضرورة الوقوف أمام جريمة الاختفاء القسري في مصر في ظل توسع السلطات المصرية في ارتكاب الجريمة، وتقديم الدعم النفسي والإعلامي والقانوني لضحايا الاختفاء القسري وذويهم وتوفير الدعم النفسي لهم، والسعي لدي أجهزة الدولة للكشف عن مصير الأشخاص المختفين قسريًا في ظل الإنكار المستمر للجريمة، وملاحقة مرتكبي الجريمة، ومكافحة إفلاتهم من العقاب، والحصول علي تعويض وجبر ضرر الضحايا، والضغط علي صناع القرار لمعالجة القصور التشريعي في القوانين المصرية من خلال إصدار قانون لتجريم الاختفاء القسري، والانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

المحتويات

ملخص تنفيذي ٤
منهجية التقرير ٦
مقدمة ٧
تحليل إحصائي لحالات الاختفاء القسري ١١
الاختفاء المتكرر كنمط مستمر ١٧
الاختفاء من أماكن الاحتجاز ١٩
الاختفاء القسري للنساء ٢٢
الاختفاء القسري للأطفال ٢٤
سبل الانتصاف لضحايا الاختفاء ٢٧
امتناع أقسام الشرطة والنيابات عن عمل البلاغات ٢٨
قضايا مجلس الدولة ٢٨
اللجوء للآليات الدولية ٢٩
استهداف أهالي المختفين قسريًا ٣٠
استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان ٣٢
خاتمة وتوصيات ٣٤

1) ملخص تنفيذي

أجهزة الأمن في أي بلد – وهي السلطات المنوط بها إنفاذ القانون - هي المسئول الأول عن حفظ الأمن والأمان للمواطنين وكل من يسكن أراضيها. الا ان في مصر على الصعيد الفعلي تحول الجهاز الأمني المصري لجهاز قمعي بل وأصبح، ممثلا في قطاع الأمن الوطني التابع لوزارة الداخلية، المسئول الأول عن ارتكاب جريمة الاختفاء القسري والتي تنطوي علي حرمان الشخص من حماية القانون بما قد يؤدي لتعرضه لانتهاكات أكثر جسامة كالتعذيب الجسدي والنفسي والحرمان من الرعاية الصحية اللازمة والحرمان من حقوقه القانونية، والتي قد تصل في بعض الأحيان الى عمليات إعدام وتصفية خارج نطاق القانون.

على الرغم من استمرار النداءات والمطالبات إلى الحكومة المصرية من المنظمات والحكومات على الصعيد الدولي بضرورة التوقف الفوري عن ممارسة جريمة الاختفاء القسري وسرعة سن تشريعات لتجريمه ومحاسبة مرتكبيه ومكافحة إفلاتهم من العقاب، فضلًا عن ضرورة تعامل جهات التحقيق بجدية مع البلاغات والشكاوى المقدمة من الضحايا وذويهم للوقوف على حقيقة ادعاءاتهم والتعويض وجبر الضرر للضحايا في حال ثبوت صحة ادعاءاتهم. إلا أن السلطات المصرية لا تزال تُصر على المُضي قدمًا في ارتكاب الجريمة من خلال توفير الغطاء السياسي والقانوني لمرتكبيها واستخدام جريمة الاختفاء القسري كأداه قمع سياسي بحق المعارضين السلميين للسلطة وكذلك ضد المتهمين في قضايا تتعلق بالأمن الوطني.

في ضوء هذا، يحاول التقرير السنوي الرابع تحليل الأنماط التي تتبعها وزارة الداخلية وفي مقدمتها قطاع الأمن الوطني في ارتكاب جريمة الاختفاء القسري من خلال الشكاوي التي تلقتها الحملة في الفترة من أغسطس 2018 وحتى أغسطس 2019. وثق هذا التقرير تعرض عدد 336 شخص للاختفاء القسري في22 محافظة لفترات اختفاء قسري متفاوتة، 234 ناجون من الاختفاء القسري، و79 قيد الاختفاء حتى الان، و23 غير معلوم.

وكان تصنيف الوضع الحالي ل 234 ناجي من الاختفاء القسري، 3 أشخاص حصلوا على براءة، و 33 شخص تم إخلاء سبيلهم، 26 شخص مطلق سراحهم او مفرج عنهم، و 169 شخص محبوس احتياطيًا، 2 ظهروا ولكن تعذر على الحملة معرفة وضعهم القانوني الحالي وشخص واحد محكوم عليه ويقضي مدته الآن.
وفيما يتعلق بمحافظات الاختفاء، فأتت المحافظات المركزية بأعلي نسب اختفاء، ففي محافظة القاهرة هناك 151 شخص تعرض للاختفاء القسري، و محافظة الجيزة ب 43 شخص و الاسكندرية ب 26 شخص، يليها محافظة الشرقية بعدد 31 شخص تعرض لاختفاء قسري، و محافظة كفر الشيخ بعدد 24 شخص مختفي قسريًا.

كما وثقت الحملة ايضًا تعرض 105 طالب للاختفاء القسري من عدد 336 شخص في الإجمالي، بتصنيف طالب واحد للمرحلة الابتدائية، وطـالب واحــد في المرحلة الاعدادية، و 12 طالب من المرحلة الثانويــة،و 72 طالب من مرحلة التعليم العالي من 27 جامعة ومعهد على مستوى الجمهورية،

وشهدت جامعة الأزهر أعلى نسبة طلاب مختفيين بواقع 22 حالة اختفاء قسري، يليها جامعة عين شمس 8 طلاب ثم جامعتي دمياط و الزقازيق بواقع 6 طلاب من كل جامعة، بينما هناك 19 طالب غير معلوم المرحلة التعليمية لهم .

ويبدو أن هناك إصرار من الأجهزة الأمنية على استخدام الاختفاء القسري كمفرخه لقضايا الإرهاب حيث أن القطاع الأكبر من الناجين من الاختفاء القسري تم عرضهم أمام نيابة أمن الدولة العليا كمتهمين على ذمة قضايا الإرهاب.

قامت الحملة بإصدار ثلاثة تقارير سنوية سابقة في 30 أغسطس 2016 و2017 و2018 وثقوا ما مجموعه 1520حالة اختفاء قسري. وبإضافة الحالات التي وثقها التقرير السنوي الرابع يصبح إجمالي حالات الاختفاء القسري التي وثقتها الحملة منذ إطلاقها في أغسطس 2015 حتى أغسطس 2019 هو 1856 حالة موثقة.

كما رصد التقرير ظهور نمط ممنهج من استهداف السيدات والأطفال من محافظات مختلفة واخفاؤهم قسريًا حتى وصل عدد النساء المختفين قسريًا الى 28 سيدة و8 أطفال، والذي عادة ما يكون استهدافهم كوسيلة للضغط على الُمطلوبين أمنيا أو الملاحقين قضائيا من خلال استهداف عائلاتهم.

وكان النمطين الأكثر شيوعًا واللذان رصدهما التقرير هما الاختفاء المتكرر أي اختفاء الضحية نفسه لأكثر من مرة عقب ظهوره والاختفاء من داخل أماكن الاحتجاز. ويتعرض الضحايا إلى الاختفاء القسري عدة مرات وفي كل مرة يظهرون على ذمة قضية جديدة ويحصل الضحية على حكم بإخلاء سبيل أو حكم بالبراءة، ولكن لا يتم إطلاق سراحهم بحجة انتظار تأشيرة الأمن الوطني، ليتعرضوا للاختفاء القسري مرة أخري من داخل أماكن الاحتجاز حتى يظهرون على ذمة قضية جديدة وهكذا. بلغت عدد مرات اختفاء بعض ضحايا الاختفاء القسري الى خمس أو ست مرات، الأمر الذي يوضح أن هناك حالة من الاستهداف لضحايا بعينهم وتكون القضايا ما هي إلا حجة من الدولة لاعتقالهم أو إخفائهم.

كما يناقش التقرير سبل الانتصاف التي يسلكها عائلات الضحايا في رحلتهم للبحث عن ذويهم، حيث تواجه عائلات الضحايا الكثير من التعنت أثناء اتخاذ الإجراءات الرسمية لإثبات عملية القبض علي الضحية، حيث أن هناك عدد كبير من أقسام الشرطة رفض تحرير محضر بواقعة إلقاء القبض فضلًا عن تهديد أفراد القسم للأهالي بشكل مباشر ومعاملتهم بشكل مهين. كذلك فإن بعض النيابات العامة تقف عائقًا أمام أهالي الضحايا إما بالامتناع عن تحرير البلاغات أو بتجاهل النظر في الشكاوى المقدمة بشكل فعال.

كما يستعرض التقرير الدعاوى المقامة أمام مجلس الدولة بامتناع وزير الداخلية عن الإفصاح عن مكان الضحية والذي كان قد سبق القبض عليه بدون سند أو إذن قانوني، والتي يلجأ إليها المحامون كإجراء ربما يسفر عن حكم من محكمة القضاء الإداري بإلزام وزارة الداخلية بالإفصاح الفوري عن مكان احتجاز الضحية.

يسلط التقرير الضوء على أنشطة الفريق الأممي العامل المعني بحالات الاختفاء القسري وغير الطوعي فيما يتعلق بمعالجة ظاهرة الاختفاء القسري في مصر، والتي من ضمنها تلقي الشكاوى الفردية لمخاطبة الحكومة المصرية للاستفسار عن مكان احتجاز الضحايا، كما يعرض التوصيات التي قدمها الفريق في تقريره الدوري للحكومة المصرية.

في الجزء الأخير منه يحاول التقرير توجيه النظر إلى التهديدات المستمرة التي يواجها أهالي المختفين قسريًا خلال رحلتهم الشاقة والمشروعة للبحث عن ذويهم ومعرفة أي معلومات عن أماكن احتجازهم، حيث تمارس أجهزة الأمن المصرية أساليب الترهيب والتخويف بحق أهالي الضحايا بشكل مستمر. كذلك فإن من الواجب إلقاء الضوء على التهديدات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان والمنظمات الحقوقية المستقلة التي تعمل على توثيق انتهاكات حقوق الإنسان كجزء من سياسة أجهزة الدولة لإنكار جريمة الاختفاء القسري ومحاربة المشاركين في التحقيقات إلى حد وصل إلى إغلاق بعض هذه المنظمات والقبض التعسفي وتلفيق القضايا بحق عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان.

في النهاية يقدم التقرير مجموعة من التوصيات على رأسها توقف قطاع الأمن الوطني عن ممارسة الاختفاء القسري بحق المواطنين المصريين واحتجازهم في مقرات احتجاز غير مصرية، تجريم الاختفاء القسري كجريمة لا تسقط بالتقادم في قانون العقوبات المصري، ومحاسبة المسئولين عن هذه الجريمة، والانضمام الى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري واعتماد تعريف التعذيب الذي اعتمدته الذي أقرته الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب.

2) منهجية التقرير

لغرض بحث وإعداد هذا التقرير وكغيره من التقارير الدورية التي تصدرها حملة أوقفوا الاختفاء القسري لتوثيق وعرض توسع السلطات المصرية في ارتكاب الجريمة، قام فريق عمل التقرير بإجراء عدد من المقابلات المباشرة مع عائلات لضحايا مختفين قسريًا وبعض الناجين من الاختفاء القسري في فترات سابقة فضلًا عن المقابلات التي أُجريت مع عدد من المحامين المدافعين عن حقوق الإنسان خلال الفترة التي يشملها التقرير بين أغسطس 2018 – أغسطس 2019.

كان فريق حملة أوقفوا الاختفاء القسري على تواصل ومتابعة مستمرة مع أهالي المختفين قسريًا لمتابعة وضعهم القانوني ورصد توثيق ظهورهم وتقديم الدعم القانوني والإعلامي اللازم، ولكن نظرًا لما تتعرض له المنظمات الحقوقية من ضغوط ومخاطر أمنية تتمثل في تضييق مستمر على عملها من قِبل مؤسسات الدولة وصلت إلى حد القبض التعسفي على عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان والأفراد الذين يبلغون بانتهاكات حقوق الإنسان وخاصة الاختفاء القسري، لذا تعذرت في بعض الحالات إجراء المقابلات المباشرة وتم إجراء المقابلات عن طريق الهاتف.

يوثق التقرير حالات 336 ضحية تعرضوا للاختفاء القسري لفترات متفاوتة تلقت الحملة بلاغات باختفائهم خلال الفترة بين أغسطس 2018 – أغسطس 2019 في عدد 22 محافظة قام فريق عمل الحملة بالتواصل مع ذويهم جميعًا وتقديم الدعم القانوني والإعلامي اللازم.

كما يتضمن التقرير بعض الحالات التي تعرضت للاختفاء القسري في فترات سابقة وظهرت خلال الفترة التي يشملها التقرير، أو وردت شكوى إلي فريق الحملة باختفائها قسريًا منذ سنة أو أكثر ولم تكن الحملة قد ضمنتها في قاعدة بيانات أيًا من تقاريرها السابقة.

حصل الفريق خلال فترة عمله على العديد من الشهادات المتعلقة بانتهاكات تعرض لها أهالي المختفين قسريًا خلال رحلتهم لمعرفة معلومات عن أماكن احتجاز ذويهم، تعددت هذه الانتهاكات بين استدعاءات لأهالي الضحايا لمقرات جهاز الأمن الوطني وتهديدهم مباشرًة بمصائر مماثلة لتلك التي تعرض لها ذويهم، ووصلت في بعض الحالات إلى احتجاز لساعات طويلة، فضلنا عدم استخدام هذه الشهادات حتى لا يتعرض أصحابها لأيًا من أشكال الخطر الأمني أو التهديد.

يقوم فريق حملة أوقفوا الاختفاء القسري بالاطلاع والحصول على نسخة من البلاغات، والتلغرافات، وكافة الإجراءات التي قام بها ذوي الضحية بالادعاء بأن الشخص قد تم القبض عليه وتعرض للاختفاء القسري.

ويناشد فريق الحملة كل من يتعرض ذويهم للاختفاء القسري بالتواصل الفوري مع الحملة لتقديم كافة سبل الدعم والمساعدة القانونية والإعلامية، ويؤكد فريق الحملة على أنه كان وسيظل شريكًا وداعمًا لأهالي المختفين قسريًا في رحلتهم الشاقة للبحث عن ذويهم، ودعم كامل حقوق الضحايا في الحصول علي جبر الضرر، وملاحقة مرتكبي جريمة الاختفاء القسري، ومكافحة إفلاتهم من العقاب.[1]

3) مقدمة

تشهد مصر على مدار السنوات الماضية تطور مستمر وعلى نطاق جغرافي واسع لممارسة جريمة الاختفاء القسري من قبل السلطات المصرية علي رأسها وزارة الداخلية وفي مقدمتها قطاع الأمن الوطنى (مباحث أمن الدولة سابقًا) والذي يعتبر المسئول الأول عن جرائم الاختفاء القسري وما يلحق بها من جرائم تعذيب جسدي بحق مواطنين مصريين. وفي ظل الإنكار الدائم للمسئولين في مصر عن وجود ما يسمى بالاختفاء القسري بحسب تعبيرهم تظل أرواح ومصائر الكثير من المصريين معلقة رهن إشارة ظباط قطاع الأمن الوطني.

تبدأ رحلة الاختفاء القسري منذ لحظة اقتحام المنزل من قبل رجال الأمن وإلقاء القبض على الضحية بدون إذن أو سند قانوني ليجد نفسه معصوب العينين في أحدي أماكن الاحتجاز غير الرسمية والتي غالبًا ما تكون أحد مقرات الأمن الوطني ليبدأ مسيرته مع كافة أشكال التعذيب علي يد أفراد الأمن الوطني من أجل انتزاع الاعترافات والحصول على المعلومات.

وقد عرفت الاتفاقية الدولية الاختفاء القسري بأنه " يقصد بالاختفاء القسري الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو

[1] قدم بلاغ عن مختفي قسريًا: https://www.facebook.com/StopForcedDisappearence/app/208195102528120/

مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يحرمه من حماية القانون".[2]

كما أدرج نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية جريمة الاختفاء القسري إلى جانب جرائم القتل العمد والإبادة والاسترقاق والتعذيب في مصاف الجرائم ضد الإنسانية إذا ما تم ارتكابها بشكل منهجي وعلى نطاق واسع.[3]

ويتمتع الاختفاء القسري كانتهاك لحقوق الإنسان الأساسية بخصوصية كبيرة، حيث أنه إلى جانب كونه جريمة بذاته وانتهاكًا لحق الإنسان في الحصول على الحماية القانونية إلا أنه يترتب عليه عددًا من الانتهاكات الملاصقة له والتي يتم ارتكابها بحق المختفين قسريًا كالتعذيب الجسدي والنفسي، حيث يعد الاختفاء القسري والتعذيب متلازمان عند ضباط الأمن الوطني.

كما يترتب على عملية الاختفاء القسري انتهاك عددًا من الحقوق الأساسية للفرد الضحية على رأسها انتهاك حق الفرد في الاعتراف بشخصيته القانونية، وحقه في الحرية والأمان على شخصه، وحقه في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية.

لا يتوقف الضرر والمعاناة نتيجة الاختفاء القسري على الشخص المختفي وحسب بل أن المعاناة تطول عائلته بنفس القدر، حيث يتكبد أهالي المختفين قسريًا الكثير من الخوف والرعب على مصير ذويهم المختفين خلال فترات الاختفاء وما إذا كانوا لا يزالون على قيد الحياة أم لا. كما أن هناك انتهاكات أخري قد تتعرض لها أسرة الشخص المختفي في حال ما إذا كان الضحية هو عائل ورب الأسرة فإن شكلًا آخر من المعاناة تواجهه الأسرة نتيجة قلة مواردها وزيادة تكاليف المعيشة بما ينتهك حق الأسرة في الحصول على مستوي معيشي كافٍ والحق في الحصول على الحماية والمساعدة. وقد أدرجت الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري في المادة 24 منها تعريفًا للضحية لا يشمل الشخص المختفي فحسب وإنما يمتد التعريف ليشمل أسرة الشخص المختفي باعتبارهم ضحايا لجريمة الاختفاء القسري.[4] كما أقرت المادة ذاتها ضرورة أن تتخذ كل دولة طرف التدابير اللازمة إلي جانب البحث عن مصير الشخص المختفي أن تتخذ إجراءات لمساعدة أسر المختفين في الأمور المادية ومجالات الضمان الاجتماعي.

لا يزال الخطاب الرسمي الصادر من مؤسسات ومسئولي الدولة المصرية والسلطات الرسمية يُصر على إنكار وجود لجريمة الاختفاء القسري، وعلى الرغم من وجود عدد من مؤسسات المجتمع المدني في مصر لا سيما التي تعمل منها علي رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان في مصر وفي مقدمتها المفوضية المصرية للحقوق والحريات من خلال حملتها التي أطلقتها منذ عام 2015 والتي تؤكد تقاريرها الدورية علي تعرض مئات الأشخاص للاختفاء القسري لفترات متفاوتة داخل مقرات الأمن

[2] مادة 2 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري 2006، متاح علي الرابط: https://bit.ly/2MZNTDE
[3] مادة 7 نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في روما 17 يوليو 1998، متاح علي الرابط: https://bit.ly/2TTchb5
[4] مادة 24 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري 2006، متاح علي الرابط: https://bit.ly/2MZNTDE

الوطني منذ عام 2013، وأن المتهمين علي ذمة قضايا الإرهاب منذ ذلك الحين تعرض الكثير منهم إن لم يكن معظمهم للاختفاء القسري قبل ظهورهم كمتهمين أمام النيابة.

وكانت الهيئة العامة للاستعلامات التابعة لرئاسة الجمهورية قد أصدرت بيانًا رسميًا تنكر فيه القبض علي الطبيب والبرلماني السابق مصطفى النجار وأنه هارب من تنفيذ حكم قضائي بالسجن 3 سنوات بتهمة إهانة القضاء بحسب معلومات حصلت عليها الهيئة من الجهات الرسمية المختصة[5]. وكان النجار قد تعرض للاختفاء القسري منذ يوم 28 سبتمبر 2018، فبحسب منشور علي حسابه الشخصي علي موقع التواصل الاجتماعي فيسبوك يفيد بإلقاء القبض عليه "عزيزي القاريء إذا كان باستطاعتك قراءة هذا المقال الآن فهذا يعني أن كاتبه قد صار خلف الأسوار في أسر السجان، وبحسب زوجته فإن آخر مكالمة هاتفية بينهما أخبرها خلالها أنه قد وصل إلي أسوان وانقطع الاتصال بينهما حتى تلقت إتصالًا هاتفيًا يوم 10 أكتوبر من شخص مجهول يخبرها بإلقاء القبض علي مصطفى النجار. قامت أسرة النجار بعمل تلغرافات للنائب العام والسلطات المعنية كما قامت بعمل بلاغ لنيابة أسوان برقم 1010 لسنة 2018 عرائض كلي أسوان، مطالبين بالكشف عن مصيره وتتبع هاتفه ولا يزال مصير مصطفى النجار مجهول بعد ما يقرب من عام كامل علي واقعة اختفاؤه.[6]

عدم انضمام مصر إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري منحها حماية من الالتزام الواقع على الدول الأعضاء بضرورة إصدار تشريع وطني لتجريم الاختفاء القسري ومحاسبة مرتكبيه ومكافحة إفلاتهم من العقاب، وهو ما كان بمثابة تصريح لضباط قطاع الأمن الوطني بممارسة الجريمة دون رادع أو خوف من المسائلة. ولكن يعفيها ذلك من الالتزام بالحقوق الواردة في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 والدستور المصري - بل نصوص قانون الإجراءات الجنائية المصري - كالحق في السلامة والأمان والحق في المثول أمام قاض لنظر قانونية الحبس والحق في محاكمة عادلة وهي حقوق كفيلة بحماية الأشخاص من الوقوع فريسة لجريمة الاختفاء القسري.

لم ينص المشرع المصري علي تجريم الاختفاء القسري بذاته كجريمة تنتهك عدد من الحقوق الأساسية للإنسان إلا أن في واقع الأمر فإن ممارسة الاختفاء القسري ينتهك عددًا من القوانين الوطنية والدستور التي أوردت نصوصها حماية للحقوق التي ينتهكها الاختفاء القسري، حيث نص الدستور المصري علي الحق في الحرية الشخصية وأنها مصونة لا تمس ولا يجوز القبض علي أحد إلا بموجب إذن قضائي أو في حالة التلبس.[7] كما أقر الدستور المصري عدم جواز تعرض أي شخص يقبض عليه أو يحرم من حريته للتعذيب أو المعاملة المهينة، وأن يتم احتجازه في أماكن لائقة تحفظ عليه كرامته.

كذلك فإن عددًا من النصوص الواردة في قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية وهي قوانين وطنية أكدت على حقوق الأشخاص في عدم التعرض للاحتجاز أو الحبس دون سند قانوني وكذلك عدم التعرض للتعذيب أو الإيذاء البدني أو المعنوي وأن يتم معاملة من تقيد حريته بما يحفظ عليه كرامته.

---

[5] الهيئة العامة للاستعلامات، مصطفي النجار ليس محبوسًا ولا علم للسلطات بمكان هروبه حتي الآن، متاح علي الرابط: https://bit.ly/2Ztyyxs

[6] أوقفوا الاختفاء القسري، استمرار اختفاء مصطفي النجار وتقاعس السلطات عن التحقيق في الأمر يثير المخاوف حول مصيره، متاح علي الرابط: https://stopendis.org/?p=6137&fbclid=IwAR3wF2c9qAmtOyQwCpiiMOjytiYgLdJCOVsP6aGOPCL0wCqqZKlOslFrM

[7] مادة 54 دستور جمهورية مصر العربية 2014، متاح علي الرابط: https://bit.ly/29WXTYZ

كما أن عددًا من الحقوق الملازمة للأشخاص المحرومون من حريتهم كحقه القانوني في الاتصال بمحاميه والمثول أمام النيابة في مدة لا تتجاوز أربعة وعشرون ساعة وغيرها حقوق أقرتها القوانين الوطنية، إلا أن الممارسات التي تنتهجها وزارة الداخلية لا تكترث للحقوق القانونية المقررة للمواطنين، وأن الشرطة وفي مقدمتها قطاع الأمن الوطني تنتهك حقوق الإنسان دون رادع.

في إطار الجهود المستمرة للسلطات المصرية في إنكار وجود جريمة الاختفاء القسري ومحاولاتها الدائمة لإضفاء الشرعية على ممارسة الجريمة فإن أجهزة الدولة لا تدخر جهدًا في ارتكاب الجريمة وإصدار تشريعات تجعل فترات الاختفاء القسري احتجازًا قانونيًا بغض النظر عن الحقوق التي تم انتهاكها خلال هذه الفترة، وليس أدل على ذلك من قانون رقم 94 لسنة 2015 والمعدل في 27 أبريل 2017 والمعروف باسم قانون مكافحة الإرهاب الذي صدق عليه الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي وتحديدًا المادة 40 منه والتي نصت علي منح النيابة العامة سلطة التحفظ علي المتهم لمدة أربعة عشر يومًا لا تجدد إلا مرة واحدة لضرورة تقتضيها مواجهة خطر جرائم الإرهاب[8]. وقد استخدمت النيابة العامة هذا الحق الذي نراه غير دستوريا بالتحفظ على مجموعة من الأفراد تم القبض عليهم وإخفائهم قسريًا لمدة ثلاث أسابيع متواصلة حتى ظهر عدد منهم أمام نيابة أمن الدولة العليا على ذمة القضية 1552 لسنة 2018 حصر أمن دولة وكان محضر الضبط مثبت بتاريخ الضبط الفعلي وليس كما جرت العادة بتاريخ اليوم السابق للعرض على النيابة.[9]

[8] مادة 40 من قانون 94 لسنة 2015، لمأمور الضبط القضائي، لدي قيام خطر من أخطار جريمة الإرهاب ولضرورة تقتضيها مواجهة هذا الخطر، الحق في جمع الاستدلالات عنها والبحث عن مرتكبيها والتحفظ عليهم لمدة لا تجاوز أربع وعشرين ساعة. ويحرر مأمور الضبط القضائي محضرًا بالإجراءات، ويعرض المتحفظ عليه صحبة المحضر علي النيابة العامة أو سلطة التحقيق المختصة بحسب الأحوال باستمرار التحفظ لمدة أربعة عشر يومًا، ولا تجدد إلا مرة واحدة، ويصدر الأمر مسببًا من محام عام على الأقل أو ما يعادلها. وتحسب مدة التحفظ ضمن مدة الحبس الاحتياطي، ويجب إيداع المتهم في أحد الأماكن المخصصة قانونًا.

[9] حملة أوقفوا الاختفاء القسري، "من المجهول إلي المجهول" تقرير نصف سنوي لحملة أوقفوا الاختفاء القسري سبتمبر 2018 – فبراير 2019، مارس 2019، متاح علي الرابط: http://stopendis.org/wp-content/1.pdf

4) تحليل إحصائي لحالات الاختفاء القسري

وثقت حملة أوقفوا الاختفاء القسري على مدار الفترة منذ يوم 15 أغسطس 2018 حتى يوم 31 يوليو 2019 حالات 336 شخص تعرضوا للاختفاء القسري لفترات متفاوتة على مدار العام. وكان فريق الحملة قد أستمر في متابعة ظهور الأشخاص الذين كان قد تم التبليغ باختفائهم وقد وثق الفريق حالات ظهور 234 حالة خلال هذه الفترة بما يبرهن على موثوقية الحالات التي تعرضت للاختفاء القسري بالمخالفة لرواية الدولة الرسمية بعدم وجود حالات اختفاء قسري في مصر.

(أ) تصنيف حالات الاختفاء القسري
وفقًا للوضع الحالي للضحايا

يوضح الشكل التالي الوضع الحالي للحالات التي تم توثيقها خلال العام حيث تم تقسيمها إلي:

- ناجي من الاختفاء: وهم الأشخاص الذين ظهروا بعد فترات تعرضوا فيها للاختفاء القسري سواء كان هذا الظهور أمام النيابة على ذمة إحدى القضايا أو بإطلاق سراحهم من مقر احتجازهم دون تحرير محضر.
- قيد الاختفاء: وهم الأشخاص الذين تم التبليغ باختفائهم قسريًا ولا يزال مقر احتجازهم غير معلوم.
- غير معلوم: وهم أشخاص تم توثيق حالات اختفائهم ولكن تعذر الوصول لذويهم لتحديث البيانات والوقوف على حقيقة وضعهم الحالي.

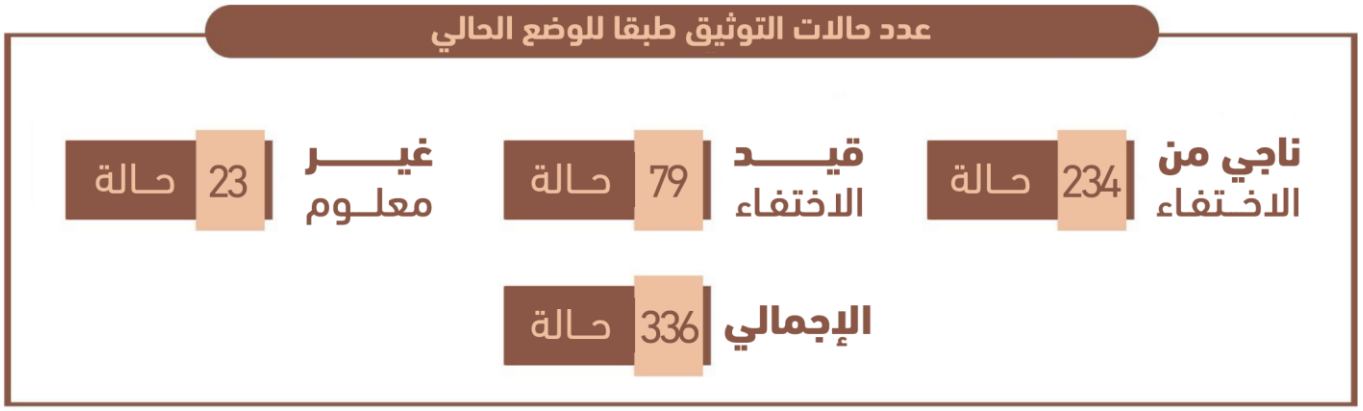

(ب) تصنيف حالات الناجين من الاختفاء القسري
وفقًا للوضع القانوني الحالي

كما يعرض الشكل التالي الوضع القانوني الحالي للأشخاص الذين تم توثيق ظهورهم بعد التعرض لفترة من الاختفاء القسري، حيث تم تقسيمهم إلى أشخاص تم عرضهم على ذمة قضايا حصلوا فيها على أحكام بالبراءة أو حكم بالحبس، كذلك فإن هناك عدد من الأشخاص الذين ظهروا على ذمة قضايا ولا يزالون قيد الحبس الاحتياطي، كما وثق التقرير حالات لـ 26 شخص تم إطلاق سراحهم من مقر احتجازهم بدون تحرير محاضر أو عرض على جهة تحقيق، وهناك حالتين وثق فريق الحملة ظهورهم وأمتنع ذويهم عن استكمال البيانات الخاصة بالظهور.

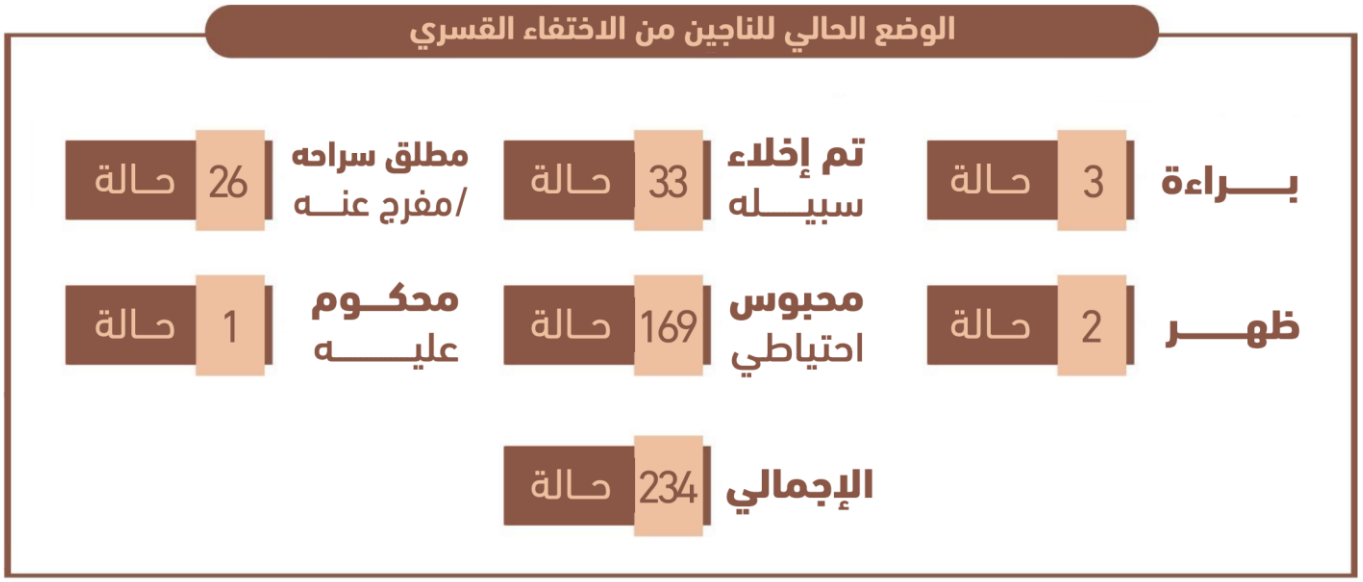

(ج) تصنيف حالات الاختفاء القسري

وفقًا للنطاق الجغرافي لحالات الاختفاء القسري

ويعرض الشكل التالي النطاق الجغرافي لحالات الاختفاء على مستوي الجمهورية حيث وثق فريق الحملة حالات اختفاء قسري في 22محافظة مختلفة، كانت المحافظات المركزية "القاهرة، الجيزة، الإسكندرية" قد سجلت أكبر عدد من الحالات بـ 170 حالة، في حين سجلت محافظة الشرقية 31 حالة اختفاء قسري تلتها محافظة كفر الشيخ بـ 24 حالة اختفاء قسري. في حين سجلت محافظات الصعيد "الفيوم، بني سويف، المنيا، أسيوط، أسوان" أقل عدد من الحالات.

(د) تصنيف حالات الاختفاء القسري

وفقًا للمدي الزمني لفترات الاختفاء

ويوضح الشكل التالي المدي الزمني لحالات الاختفاء القسري خلال الفترة الماضية، وتم تقسيم فترات الاختفاء إلى نطاقات زمنية مختلفة، جدير بالذكر أن العدد الأكبر من الناجين تعرض لفترات اختفاء قسري قصيرة المدة، وكان الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري وغير الطوعي في تقريره عن فترة عمله خلال عام 2018 أكد فيه قلقه البالغ تجاه قيام السلطات المصرية بارتكاب حالات الاختفاء قصيرة المدة، بما لا يدع مجالًا للشك قيام السلطات المصرية بارتكاب جريمة الاختفاء القسري قصيرة الأمد بشكل ممنهج.

تصنيف الحالات طبقًا لمدة الاختفاء القسري

يومين – أسبوع	27 حالة
أسبوع – أسبوعين	36 حالة
أسبوعين – شهر	53 حالة
شهر – شهرين	43 حالة
شهرين - 6 شهور	57 حالة
6 شهور – سنة	10 حالات
سنة فيما أكثر	3 حالات
قيد الاختفاء	79 حالة
غير معروف	28 حالة
الإجمالي	336 حالة

(هـ) تصنيف حالات الاختفاء القسري
وفقًا لأماكن الاختفاء

يعرض الشكل التالي أماكن الاختفاء وهي الأماكن التي تم القبض على الضحايا منها، حيث كان النصيب الأكبر للحملات الأمنية التي تقوم بمداهمة المنازل تلتها حالات القبض على الأشخاص من الشارع، إلا أن نمطًا جديدًا تنتهجه وزارة الداخلية المصرية حيث سجلت الحملة 45 حالة اختفاء من داخل أماكن الاحتجاز أثناء انتظار إخلاء سبيلهم، كما أن 12 تم توقيفها وإخفاؤها قسريًا من داخل مطار القاهرة.

حالات الاختفاء القسَري وفقًا لأماكن الاختفاء

الجامعة	2
الشارع	99
العمل	21
المنزل	128
سجن	1
غير معروف	6
فندق	1
قسم الشرطة	45
كمين جيش	4
كمين شرطة	5
محطة قطار	2
مطار القاهرة الدولى	12
معسكر قوات الأمن	2
معهد امناء الشرطة	1
مقر الأمن الوطنى	6
منطقة تجنيد	1
الاجمالى	336

(و) تصنيف حالات الاختفاء القسري
وفقًا لمقار الاحتجاز اوقات الاختفـاء

يوضح الشكل التالي أماكن الاحتجاز وقت الاختفاء بحسب شهادات عدد من الناجين من الاختفاء القسري وذوي مختفين قسريًا كانوا قد حصلوا على معلومات عن أماكن احتجاز ذويهم أثناء فترات اختفاؤهم بطريقة غير مباشرة، أو كان لديهم ما يدعوهم للاعتقاد بأن الشخص المختفي موجود بأحد مقرات الاحتجاز. ونلاحظ من الشكل التالي أن مقرات قطاع الأمن الوطني وهي مقرات احتجاز غير رسمية كانت صاحبة النصيب الأكبر في كونها مقرات للاختفاء القسري، تليها أقسام الشرطة والتي يكون في جميعها مكتب للأمن الوطني هو المسئول عن اختفاء الشخص قسريًا داخل القسم. كما أن هناك 47 ضحية لم يتعرف على مكان احتجازه وقت الاختفاء نظرًا لكون الشخص المختفي يقضي معظم فترة اختفاؤه معصوب العينين حتى أن بعض الشهادات قد أفادت بأن الغمامة لا يتم إزالتها عن الشخص إلا قبل عرضه مباشرَة أمام نيابة أمن الدولة العليا.

(ز) تصنيف الناجين من الاختفاء
طبقا لأماكن الظهور الاول لضحايا الاختفاء القسري

يوضح الشكل التالي تصنيف أماكن الظهور الأول للضحايا الناجين من الاختفاء القسري والذين تم توثيق ظهورهم خلال الفترة بين أغسطس 2018 – أغسطس 2019، ويتضح أن نيابة أمن الدولة العليا والتي تختص بنظر قضايا الإرهاب وقضايا أمن الدولة كانت مكان الظهور الأول لما يتجاوز 35% من الناجين، تلتها النيابات العامة والتي في أغلبها تكون في محافظات الأقاليم، كما أن هناك عدد من الأشخاص تم رؤيتهم للمرة الأولي داخل أماكن الاحتجاز كأقسام الشرطة ومعسكرات الأمن المركزي والسجون، ومن الجدير بالذكر أن هناك ضحيتين كان ظهورهم الأول في أحد البيانات المصورة لوزارة الداخلية، كما أن هناك 22شخصًا تم إطلاق سراحهم من مقرات احتجازهم بعد فترات اختفاء متفاوتة تجاوزت في بعضها الشهور بدون تحرير محضر أو العرض علي جهة تحقيق كما أن ثلاثة أشخاص تم إطلاق سراحهم بعد فترة احتجاز من أحد أقسام الشرطة، كما كان هناك شخصًا تم إطلاق سراحه ولم نتمكن من التعرف علي مكان احتجازه وقت الاختفاء.

(ح) تصنيف حالات الاختفاء القسـري
طبقًا للقضايا التى ظهروا على ذمتها

يوضح الشكل التالي حالات الضحايا الذين ظهروا على ذمة قضايا، بيد أن القاسم المشترك بين الناجين من الاختفاء القسري هو ظهورهم أمام النيابات كمتهمين على ذمة عدد من القضايا المشتركة والتي كانت في معظمها قضايا حصر أمن دولة، كما أن هناك 26 شخصًا من الناجين لم يتم اتهامهم على ذمة أيًا من القضية، في حين كان هناك 25 ضحية لم نستطع التأكد من كونهم ظهروا على ذمة أحد القضايا.

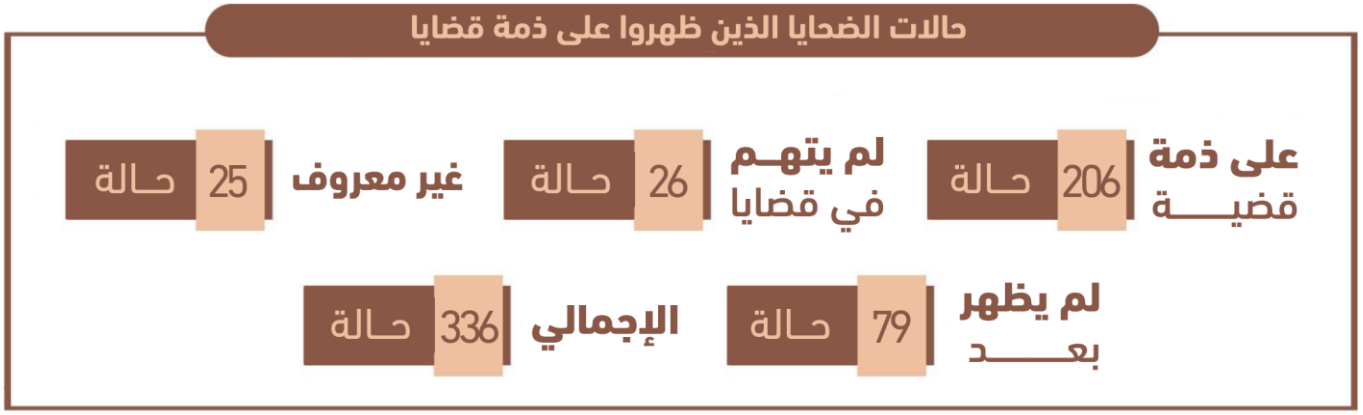

ولعل القضايا المشتركة والتي ضمت أكبر عدد من الناجين من فترات الاختفاء القسري هي:

- قضية رقم 1739 لسنة 2018 حصر أمن دولة " الصفافير/ القطار" (11 حالة)
- قضية رقم 488 لسنة 2019 حصر أمن دولة " الصفافير/ القطار" (10 حالات)
- قضية رقم 1552 لسنة 2018 نيابة أمن دولة (9 حالات)
- رقم 5079 لسنة 2018 جنايات أمن دولة طوارئ المحلة الكبرى (7 حالات)
- قضية رقم 760 لسنة 2017 حصر أمن الدولة عليا طوارئ " طلائع حسم" (6 حالات)
- قضية رقم 277 لسنة 2019 أمن دولة عليا" اللهم ثورة" (5 حالات)
- قضية رقم 64 لسنة 2017 عسكرية " النائب العام المساعد" (5 حالات)

- رقم 900 لسنة 2017 حصر أمن دولة عليا " قضية الاختفاء القسري" (4 حالات)
- قضية رقم 621 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا "621" (3 حالات)
- قضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا "التحرك الإعلامي لجماعة الإخوان المسلمين" (3 حالات)
- قضية رقم 930 لسنة 2019 أمن دولة " تحالف الأمل "(3 حالات)

5) الاختفاء المتكرر كنمط مستمر

"تختص هيئة الشرطة بالمحافظة على النظام والأمن العام والآداب، وحماية الأرواح والأعراض والأموال وعلى الأخص منع الجرائم وضبطها، كما تختص بكفالة الطمأنينة والأمن للمواطنين في كافة المجالات، وبتنفيذ ما تفرضه عليها القوانين واللوائح من واجبات."

قانون رقم 109 لسنة 1979 بشأن هيئة الشرطة "قانون هيئة الشرطة "[10]

وثقت حملة أوقفوا الاختفاء القسري على مدار العام الماضي ظهور نمط من الاختفاء المتكرر لضحايا الاختفاء القسري، حيث يتعرض الضحايا إلى الاختفاء القسري عدة مرات وفي كل مرة يظهرون على ذمة قضية جديدة ويحصل الضحية على حكم بإخلاء سبيل أو حكم بالبراءة، لتقوم قوات الأمن باعتقاله واخفاؤه مرة أخرى حتى يظهر على ذمة قضية جديدة وهكذا حتى بلغت عدد مرات اختفاء بعض ضحايا الاختفاء القسري الى خمس او ست مرات وفي كل مرة يظهر الضحية على ذمة قضية جديدة غير الأولي، الأمر الذي يوضح أن هناك حالة من الاستهداف لضحايا بعينهم وتكون القضايا ما هي إلا حجة من السلطات لاعتقالهم أو إخفائهم، مما ينتهك قرارات السلطة القضائية.

خالد يسري زكي

تعرض الضحية " خالد يسري زكي" طالب جامعي بكلية الهندسة القاهرة ويبلغ من العمر 25 عامًا، للاختفاء القسري 6 مرات. تعرض خالد للاختفاء القسري للمرة الأولى في 9 يناير 2015 حيث كان يبلغ من العمر 20 عامًا، تم اتهامه في القضية 488 لسنة 2015 جنح النزهة، وفي 11 أغسطس 2015 تم إخلاء سبيله بكفالة 5 ألاف جنيه وقام أهله بسدادها ولكنه لم يطلق سراحه بل اختفى قسريا مرة أخرى ثم ظهر في 18 سبتمبر 2016 في القضية 8760 لسنة 2016 إداري المرج وظل محبوسًا حتى تم

[10] قانون هيئة الشرطة رقم 109 لسنة 1979 متاح علي الرابط: https://bit.ly/2D1edbW

إخلاء سبيله في 29 سبتمبر 2016 بكفالة 10 آلاف جنيه قام أهله بسدادها ولكنه لم يطلق سراحه واختفى قسريًا مرة اخرى. ثم ظهر في 6 أكتوبر 2016 في القضية 8586 لسنة 2016 جنح البساتين وظل محبوسا على ذمتها وهذه المرة تم إحالة القضية إلى المحكمة ولكنه حصل على حكم بالبراءة ولكنه لم يطلق سراحه واختفى مرة أخرى، ثم ظهر في 4 مارس 2017 في القضية 635 لسنة 2017 إداري القطامية وظل محبوسًا على ذمتها حتى تم إخلاء سبيله منها في 5 يونيو 2017 ولكنه اختفى مرة اخرى. ظهر مجددًا في جلسة 17 أكتوبر 2017 وحصل على إخلاء سبيل بكفالة 20 ألف جنيه، ومرة أخرى قام أهله بسداد المبلغ بعد الاستدانة من كل من يعرفونهم ولكنه اختفى مرة خامسة. وفي 25 يناير 2018 ظهر في القضية 822 لسنة 2018 دار السلام وبعد شهور تم إخلاء سبيله بتدابير احترازية ولكنه لم يطلق سراحه وأحالت النيابة العامة القضية الى المحكمة التي قضت ببراءته في جلسة 5 فبراير 2019 ولكنه لم يطلق سراحه ولا يعرف أحد مكانه حتى الآن.

حنظلة احمد الماحي

كذلك تعرض الطالب حنظلة احمد الماحي ايضًا الى الاختفاء القسري 5 مرات والذي يبلغ من العمر 25 عامًا ويقيم في مدينة دمياط، تم اعتقاله واخفاؤه للمرة الأولى في تاريخ 24 أكتوبر 2014 حيث تم القبض عليه في الساعة الثانية صباحًا أثناء جلوسه في كافتيريا كوكب الشرق بالأعصر الأولى بدمياط، وتم احتجازه في مكان غير معلوم ثم ظهر في نوفمبر 2014 في مديرية الأمن بدمياط. ثم تم اعتقاله واخفاؤه قسريًا مرة اخري في 1 أكتوبر 2018 في مقر الأمن الوطني بدمياط، وظهر في مركز كفر البطيخ حيث تم اتهامه في القضية 521 إداري كفر البطيخ لسنة 2018 وحصل على إخلاء سبيل بتاريخ 24 يناير 2018 واستمر احتجازه بالمركز لمدة أسبوعين وعندما ذهب أهله الى القسم أنكر القسم واختفي مرة اخرى في 8 فبراير 2018. وفي يوم 13 فبراير 2019، حصل حنظلة على إخلاء سبيل في القضية 2409 لسنة 2018 جنح إداري كفر البطيخ ولم يخلي سبيله حتى يوم 23 فبراير 2019 وأنكر القسم وجوده مرة أخرى. ثم ظهر على ذمة القضية 568 لسنة 2019 إداري كفر البطيخ، وحصل على إخلاء سبيل على ذمة القضية يوم 28 مارس 2019 وتم نقله لقسم شرطة كفر البطيخ تمهيدا لإخلاء سبيله حتي اختفي يوم 1 ابريل 2019 وأنكر القسم تواجده لديهم ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

محمد محمود عبد الحليم شحاته

تعرض محمد محمود عبد الحليم شحاته للاختفاء القسري 4 مرات في الثلاثة أعوام الأخيرة، كانت واقعة الاختفاء الأولى في 2017 حيث تم اختطافه من الشارع بالقرب من سكنه الطلابي بمدينة النصر من قبل قوات الأمن الوطني في تاريخ 3 فبراير 2017 وتم اخفائه لمدة شهر حتى ظهر يوم 3 مارس 2017 في نيابة أمن الدولة العليا على ذمة القضية رقم 3016 لسنة 2017 وتم حبسه في سجن استقبال طرة حتى حصل على إخلاء سبيل يوم 12 أبريل 2018 وتم ترحيله من سجن استقبال الى قسم شرطة أبو كبير لتنفيذ القرار وإخلاء سبيله. إلا أنه ظل محتجزا في القسم حتى 1 مايو 2018 وفي تمام الواحدة ظهرًا تم ابلاغه ان يستعد لمغادرة القسم والذهاب لمنزله، ولكن بدلا من ذلك قامت قوات الأمن باختطافه من أمام باب السجن واقتياده إلى مقر أمن الدولة واخفاؤه حيث ظل مختفيا الى 9 يونيو 2018 وعرض مرة أخرى على المحكمة على ذمة نفس القضية بعد أن تم إخباره بأن القرار السابق

ملغي ولكن المحكمة أخلت سبيله مرة أخرى وعاد الى قسم شرطة أبو كبير يوم 14 يونيو 2018 حيث تكرر نفس ما حدث فقاموا بإبلاغه بأن يستعد للخروج ثم تم اخفاؤه مرة ثانية وظهر على ذمة قضية جديدة يوم 13 يوليو 2018. ثم حصل على حكم بالبراءة من محكمة بلبيس بتاريخ 30 يناير 2019 في القضية رقم 1094 لسنة 2019 وتم نقله من محبسه بسجن الزقازيق العمومي لقسم شرطة أبو كبير تمهيدًا لأخلاء سبيله واستمر الأمن في المماطلة في تنفيذ قرار إخلاء سبيله حتى يوم 23 فبراير 2019 حين ابلغوا أسرته بعدم وجوده في المركز ولم يظهر حتى الآن.

6) الاختفاء من أماكن الاحتجاز كنمط مستمر

"يحترم الموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين، أثناء قيامهم بواجباتهم، الكرامة الإنسانية ويحمونها، ويحافظون على حقوق الإنسان لكل الأشخاص ويوطدونها."

المادة 2، مدونة الأمم المتحدة لقواعد السلوك للموظفين المكفولين بإنفاذ القانون [11]

"الشرطة هيئة مدنية نظامية، في خدمة الشعب، وولاؤها له، وتكفل للمواطنين الطمأنينة والأمن، وتسهر على حفظ النظام العام، والآداب العامة، وتلتزم بما يفرضه عليها الدستور والقانون من واجبات، واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتكفل الدولة أداء أعضاء هيئة الشرطة لواجباتهم، وينظم القانون الضمانات الكفيلة بذلك."

مادة 206 من دستور جمهورية مصر العربية 2014[12]

تعتبر هيئة الشرطة هي المسئول الأساسي عن حفظ النظام والأمن، على أثر هذا يكون لجهاز الشرطة والموظفين العموميين المسئولين عن تطبيق القانون سلطات واسعة ومنها سلطات متعلقة بحق اعتقال أو احتجاز الأشخاص المشتبه فيهم أو المتهمين أو الخارجين عن القانون وهو ما يفرض على الشرطة أيضا مسئولية أساسية في الحفاظ على الكرامة الانسانية وحقوق الانسان. إلا أن وزارة الداخلية في مصر تنتهك في هذا الإطار بشكل مباشر حقوق الأفراد الذين في حوزتها بارتكاب جريمة إخفاؤهم قسريًا من داخل أماكن الاحتجاز.

[11] مدونة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، متاح علي الرابط: https://bit.ly/2KUkO9E

[12] دستور جمهورية مصر العربية 2014، متاح علي الرابط: https://bit.ly/29WXTYZ

وثقت حملة أوقفوا الاختفاء القسري عددا من حالات الاختفاء القسري من داخل مقار الاحتجاز بعد حصول الضحايا على قرارات بإخلاء سبيلهم كنمط ممنهج يستخدمه قطاع الأمن الوطني للتنكيل بالناجين من الاختفاء القسري. كان العديد من الحالات التي وثقتها الحملة قد تعرضوا للاختفاء من داخل مقار الاحتجاز بعد إخلاء سبيلهم حيث يظلون محتجزين بشكل غير قانوني بحجة انتظار تأشيرة الأمن الوطني، ثم ما يلبث الضحايا الى أن يتعرضوا للاختفاء القسري من داخل مقار الاحتجاز، حيث يذهب أهل الضحية للسؤال عن ذويهم لتكون الاجابة أنه غير موجود ليبدأ الأهالي رحلة البحث عن ذويهم المفقودين مرة أخرى.

وبالرغم من أن هذا يضع جهاز الشرطة في مسئولية مباشرة اتجاه اختفاء مواطنين بحوزته، الا أن السلطات المصرية لا تتخذ أي إجراءات في محاسبة المسئولين ولا حتى تدابير وقائية تضمن منع حدوث الجريمة.

إسلام السيد محفوظ خليل

تعرض اسلام خليل للاختفاء القسري للمرة الأولي في عام 2015 داخل واحد من مقرات الأمن الوطني، وثق بعدها شهادته عن التعذيب الذي تعرض له خلال فترة اختفائه والتي بلغت 122 يوم حتى حصل على إخلاء سبيل في 24 مايو 2015.

حديثه عن التعذيب ودفاعه عن حقوق الإنسان جعله مستهدفًا من قبل قوات الأمن، ليتعرض مرة أخرى للاختفاء القسري لمدة 20 يوما حيث القت قوات الامن القبض عليه في 10 مارس 2018 حتى ظهر أمام نيابة أمن الدولة العليا في تاريخ 18 أبريل 2018 متهمًا على ذمة القضية 482 حصر أمن دولة عليا لسنة 2018، واستمر رهن الحبس الاحتياطي حتى قررت محكمة جنايات القاهرة اخلاء سبيله بتدابير احترازية بتاريخ 19 فبراير 2019.

ثم تم ترحيله الى مركز شرطة السنطة في محافظة الغربية لإتمام اجراءات اخلاء السبيل ولكن لم يطلق سراحه ثم اختفي قسريًا يوم 25 فبراير 2019 للمرة الثالثة من داخل مركز شرطة السنطة وأنكر القسم وجوده ولم ترد جهة واحدة على الشكاوى والبلاغات التي تقدمت بها أسرته ولم يستدل على مكان وجوده حتى تم إطلاق سراحه يوم 26 مارس 2019.

أحمد محمد عويس قابيل

يبلغ من العمر 25 عامًا، ولكن في هذا السن الصغير تعرض لاختفاء قسري لمرتين، اختفي قسريًا في يوم 7 ديسمبر 2018 حتى تلقت أسرته اتصال من أحد المحتجزين الذين خرجوا يخبرهم أن ابنهم أحمد في الأمن الوطني بالعباسية وهو ما تم تأكيده من أحد الذين ظهروا في نيابة أمن الدولة بالتجمع الخامس، حتي ظهر هو يوم 10 يونيو 2019 داخل قسم المطرية.

تم رفض استئناف النيابة وتأكيد اخلاء سبيله بتاريخ 2 سبتمبر 2018 في القضية 760 لسنة 2017 جنايات الجيزة وترحيله من سجن طرة شديد الحراسة 2 لقسم الخليفة ومنه إلى قسم 15 مايو حيث اختفى قسريا. توجهت خالته للقسم لضمانه ووقعت أوراق إخلاء سبيله ومع وعد بخروجه بعد انتظار

تأشيرة الأمن الوطني وهو ما لم يحدث وأنكر قسم 15 مايو وجوده في اليوم التالي، تسبب اختفاؤه في عدم التزامه بالتدابير الاحترازية بإلغاء قرار إخلاء سبيله وأرسلت أسرته تلغرافات للنائب العام والمحامي العام لنيابات حلوان ووزير الداخلية، ثم ظهر على ذمة قضية جديدة 800 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا وهو مازال قيد الحبس الاحتياطي داخل قسم المطرية.

مصعب كمال توفيق

25 سنة من القاهرة الزيتون، اختفي في يوم 26 أغسطس 2018 من قسم الاميرية بالقاهرة حيث تم التحفظ عليه أثناء متابعته الاسبوعية بقسم الأميرية (نظرا لوجود جميع افراد الأسرة خارج مصر فلم تعرف الاسرة باختفائه الا بعد يومين حينما تم اعتقال ابن خالته) وحتى الآن لم يعرف أهله أي معلومات عنه سوى بعض الأخبار التي جاءتهم من بعض الأشخاص الذين رحلوا من سجن طرة ان مصعب موجود في إدارة الأمن الوطني بالعباسية او ما يعرف ب " ثلاجة العباسية" وظل مصعب قيد الاختفاء منذ اغسطس 2018 حتي ظهر يوم 3 أبريل 2019 أمام نيابة أمن الدولة بالتجمع متهمًا علي ذمة القضية 1345 لسنة 2019 والمعروفة إعلاميًا بولاية سينا 6.

أنس السيد إبراهيم محمد موسي

يبلغ أنس من العمر 26 عاما، من محافظة الشرقية، ويدرس في كلية الهندسة العاشر من رمضان. اختفي أنس قسريًا في يوم 13 يناير 2019 للمرة الثانية، حيث حصل على حكم بالبراءة في يوم 26 ديسمبر 2018 ثم تم ترحيله من سجن الزقازيق العمومي إلى قسم ثان الزقازيق لاستكمال إجراءات خروجه. تعنتت ادارة السجن في خروجه بحجة انتظار تأشيرة الأمن الوطني. خرج كل أفراد القضية معه إلا هو فقد اختفي من قسم ثان الزقازيق وقالت ادارة السجن إنهم لا يعلمون عنه شيئًا. قامت أسرته بعمل بلاغات وارسلوا تلغرافات للنائب العام ووزارة الداخلية وقاموا برفع دعوى بمجلس الدولة ولكن لا شيء أجدى نفعًا.

أنس مصاب بطلق ناري في الوجه أدى لتهشم عظام وجهه وفقد عينه اليمنى وتم القبض عليه قبل استكمال عملياته حيث كان الجرح أسفل عينه اليمنى مفتوح وينزف باستمرار ويحتاج لعملية ترقيع جرح مفتوح في الجانب الأيمن وهو في حاجة الى جراحة عاجلة لان شريحة الوجه سببت التهاب في عظام الوجه واخر أشعة قام بها كانت أثناء وجوده في سجن الميناء و اظهرت الاشعة حاجته لأجراء عملية سريعة وعاجلة وطالبت طبيبته بتدخل جراحي سريع لان حالته خطيرة والجرح يقع في منطقة خطيرة وأي تلوث قد يؤثر على حياته ولكن ادارة السجن تجاهلت الطبيبة وتجاهلت حالته الطبية، ثم اختفي أنس ومازال حتى الآن قيد الاختفاء وليس لدى أسرته أي فكرة عن ما حل به.

الشقيقين محمد اسماعيل سيد حسن و مصطفي اسماعيل سيد حسن

اختفي الشقيقين محمد اسماعيل سيد حسن والذى يبلغ من العمر 20 عامًا وشقيقه الأكبر مصطفى اسماعيل سيد حسن والذى يبلغ من العمر 24 عامًا، تم القبض عليهما في المرة الاولي من 11 يناير 2017 من منزلهم في الثانية فجرًا، تم احتجازهم بالأمن الوطني 6 أكتوبر.

ظهر الشقيقين في نيابة أمن الدولة بالتجمع الخامس حيث حصلوا على إخلاء سبيل بتاريخ 13 مارس 2019 في القضية رقم 148 لسنة 2017 حصر أمن دولة وتم ترحيلهم من سجن طرة لقسم الدقي تمهيدًا لإخلاء سبيلهم. في يوم 27 مارس 2019 أنكر القسم وجودهما واختفى الشقيقان من داخل قسم الدقي. أرسلت عائلتهما تلغرافات لكل من النائب العام والمحامي العام لنيابات أمن الدولة ورئيس مباحث أمن الدولة. بعد ذلك ظهر الشقيقان قيد الحبس الاحتياطي في سجن الجيزة المركزي الكيلو 10 ونص.

7) الاختفاء القسري للنساء

رصدت حملة اوقفوا الاختفاء القسري ظهور نمط من استهداف النساء واخفاؤهن قسريًا في العام الماضي، بالإضافة إلى تعرضهن لعدد من الانتهاكات اثناء فترة الاختفاء القسري منها تعرضهن للتعذيب، وايضًا تهديدهن بالاغتصاب أو تعرضهن للاغتصاب حسب قولهن بالإضافة الى التحرش الذي يتعرضن له من قبل أفراد الأمن. كما وثقت حملة اوقفوا الاختفاء القسري تعرض بعض النساء للابتزاز والتهديد من قبل أفراد الأمن مثل التهديد بالتقاط ونشر صورهن عرايا او ارسالها الى ذويهم، كما في بعض الحالات يستخدم الاختفاء القسري للنساء كطريقة للضغط على المطلوبين وفي بعض الحالات يتم تعذيب النساء امام أزواجهن أو آبائهن لدفعهم للاعتراف.

كما وثقت حملة اوقفوا الاختفاء القسري أن هناك نساء تعرضن للاختفاء القسري رفقة أطفالهن الرضع، مما يحرمهن من العناية الطبية التي تحتاج لها النساء وأطفالهن في هذا الوضع. وفي حالات أخرى يتم استهداف أسر بأكملها، فيعتقل الأب والأم ويترك الأطفال في مواجهة مصير مجهول.

منار عادل عبد الحميد

منار والتي تبلغ من العمر 25 عامًا من القرشية، السنطة بمحافظة الغربية، معيدة بكلية العلوم جامعة طنطا، متزوجة ولديها طفل وحيد يبلغ من العمر عامًا واحدًا، كانت أسرتها كاملة قيد المطاردة ولم يكن مكان تواجدهم معلوم لدى أي من أفراد العائلة، إلا أنه بتاريخ 9 مارس 2019 تم انقطاع التواصل بين الاسرة وبين عائلة منار كاملة، ثم ورد الى الاسرة اتصال من أحد الأصدقاء، أن زوجها كان يقوم بالتواصل مع الناس من خلال وسائل التواصل الاجتماعي وأنهم قد ألقي القبض عليهم في ميدان الساعة في الإسكندرية.

أرسلت الأسرة تلغرافات للنائب العام ولوزير الداخلية ولوزير العدل ومازالت الأسرة وطفلهم الرضيع مفقودين حتى اللحظة الحالية ولا يعرف احد عنهم شيئا.

أسماء محمود محمد محمود شاهين

تبلغ من العمر 23 عاما من محافظة القليوبية، طالبة بكلية دراسات انسانية متزوجة ولديها طفل واحد، تم اعتقال اسماء من مطار القاهرة الدولي من قبل أمن المطار، حيث كانت عائدة من السعودية الى القاهرة حين تم اعتقالها من قبل أمن المطار.

كان خالها ينتظرها في المطار حيث كان ميعاد وصول رحلتها الساعة 2:10 ظهرًا، ولكنها لم تظهر ثم اتصلت على خالها من رقم اخر غير رقمها واخبرته انها في مكتب أمن المطار في الساعة 6 والنصف مساء، ثم اتصل فرد من الأمن على خالها وقال له " تعال خد بنت اختك" ويقول خالها:- "دخل معاها ابني واخذ منه الأمن بطاقته وهاتفه وظل جالسا لديهم حتى الساعة 4 فجرًا حينما جاء له فرد أمن اخبر خالها ان يأخذ شنطتها ويأخذ الولد ويرحل، فسأله خالها انه يريد أن يعرف ما الذى يحدث فقال له "ملكش دعوة خد الولد ومشي أحسن لك" ومنذ تلك اللحظة لا يعرف أحد عنها أي شيء.

ندا عادل محمد مرسي

تبلغ ندا من العمر 20 عامًا، من محافظة الشرقية، قرية المسيدي، طالبة بالمعهد العالي للبصريات بالقاهرة، اختفت الاء في 12 أكتوبر 2018 حينما اعتقلت من منزلها بالشرقية في 12 أكتوبر 2019 بحسب ما أخبرنا به والد الضحية قامت قوات من الشرطة بملابس مدنية ورسمية باقتحام المنزل والقبض على ابنته وتم اخذ اللاب توب الخاص بها وموبايلها واقتيادها إلى مكان غير معلوم.

لا تعلم أسرتها السبب وراء ذلك حيث ليس لابنته أي انتماء أو اشتراك في اي عمل يخص السياسة أو حتى النشر على صفحات التواصل، ظهرت ندا في 1 فبراير 2019 بعد أن كانت محتجزة في مقر الأمن الوطني بالعباسية، في نيابة أمن الدولة بالتجمع الخامس على قضية اللهم ثورة، رقم 277 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا متهمة بالانضمام لجماعة ارهابية وتكوين خلية ارهابية تسمي اللهم ثورة ومازالت قيد الحبس الاحتياطي في سجن القناطر حتى الآن.

آلاء السيد على ابراهيم

تبلغ الاء من العمر 20 عامًا من مركز منشأة أبو عمر - الحسينية في محافظة الشرقية، طالبة في كلية الآداب جامعة الزقازيق، اعتقلت من الجامعة في الساعة الثانية عشر ظهرًا حسب الشهود من قبل أفراد أمن في سيارة شرطة يوم 16 مارس 2019 حيث اقتيدت الى مكان مجهول عرف فيما بعد أنها احتجزت في مقر أمن الدولة بالزقازيق. أرسلت عائلتها تلغراف للنائب العام ووزير الداخلية، ثم ظهرت في شهر أبريل في نيابة أمن الدولة بالتجمع الخامس في 23 ابريل 2019، في القاهرة، بعد اختفائها لمدة 38 يوم، على ذمة القضية رقم 650 حصر أمن دولة عليا، واتهمت بالانضمام الى جماعة ارهابية، وهي اليوم محبوسة احتياطيًا في سجن القناطر.

أمنية أحمد ثابت منصور

تبلغ امنية من العمر 22 عامًا، من الالف مسكن من محافظة القاهرة، طالبة، اختفت امنية فجر يوم 16 يونيو 2019 حيث قبض عليها من المنزل، قامت قوات الأمن بغلق الشارع بالكامل من قبل القوات الملثمة ومنع المصلين من الخروج من المسجد المجاور لمحل سكن الضحية، وقامت قوات الأمن بالتعدي على أخت الضحية بالضرب والسب أثناء محاولتها منع القوات من القبض على اختها، احتجزت أمنية وقت الاختفاء في قسم عين شمس، وظهرت في نيابة أمن الدولة بالتجمع الخامس، على ذمة القضية رقم 148 لسنة 2017 واتهمت بالانضمام لجماعة إرهابية ومازالت قيد الحبس الاحتياطي.

عائشة خيرت الشاطر

مدافعة عن حقوق الإنسان تعمل بالتنسيقية المصرية للحقوق والحريات، من مدينة نصر، القاهرة، اختفت في 1 نوفمبر 2018 بعدما قُبض عليها من منزلها بالتجمع الخامس بالقاهرة، وظهرت في 21 نوفمبر بعد اختفاء دام لمدة 21 يوم قضتهم في مقر الأمن الوطني بالعباسية، وظهرت على القضية رقم 1552 لسنة 2018 نيابة أمن الدولة بتهمة الانتماء لجماعة ارهابية ومازالت قيد الحبس الاحتياطي.

8) الاختفاء القسري الأطفال

"1- تتخذ كل دولة طرف التدابير اللازمة لمنع الجرائم التالية والمعاقبة عليها جنائيا:
أ-انتزاع الأطفال الخاضعين لاختفاء قسري أو الذين يخضع أحد أبويهم أو ممثلهم القانونى لاختفاء قسري، أو الأطفال الذين يولدون أثناء وجود أمهاتهم في الأسر نتيجة لاختفاء قسري...

2 - تتخذ كل دولة طرف التدابير اللازمة للبحث عن الأطفال المشار إليهم في الفقرة (أ) من الفقرة 1 من هذه المادة وتحديد هويتهم وتسليمهم إلى أسرهم الأصلية وفقا للإجراءات القانونية والاتفاقات الدولية الواجبة التطبيق."

المادة رقم 25 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري [13]

امتدت الانتهاكات إلى حد ارتكاب جريمة الاختفاء القسري والتعذيب ضد الأطفال القُصر في انتهاك واضح لقانون الطفل وانتهاك للمواثيق الدولية وأكدت المادة 37 من اتفاقية حقوق الطفل[14] التي صدقت عليها مصر على ألا يعرض أي طفل للتعذيب او لغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية أو اللاإنسانية او المهينة. كما تنص على ألا يحرم أي طفل من حريته بصورة غير قانونية او تعسفية

[13] الاتفاقية الدولية لحماية جميع الاشخاص من الاختفاء القسري، متاح عبر: https://www.ohchr.org/ar/hrbodies/ced/pages/conventionced.aspx

[14] اتفاقية حقوق الطفل، المادة 37، تكفل الدول الأطراف:
(أ) ألا يعرض أي طفل للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ولا تفرض عقوبة الإعدام أو السجن مدي الحياة بسبب جرائم يرتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن ثماني عشرة سنة دون وجود إمكانية للإفراج عنهم،
(ب) ألا يحرم أي طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية. ويجب أن يجرى اعتقال الطفل أو احتجازه أو سجنه وفقا للقانون ولا يجوز ممارسته إلا كملجأ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة،
(ج) يعامل آل طفل محروم من حريته بإنسانية واحترام للكرامة المتأصلة في الإنسان، وبطريقة تراعى احتياجات الأشخاص الذين بلغوا سنه. وبوجه خاص، يفصل آل طفل محروم من حريته عن البالغين، ما لم يعتبر أن مصلحة الطفل تقتضي خلاف ذلك، ويكون له الحق في البقاء على اتصال مع أسرته عن طريق المراسلات والزيارات، إلا في الظروف الاستثنائية،
(د) يكون لكل طفل محروم من حريته الحق في الحصول بسرعة على مساعدة قانونية وغيرها من المساعدة المناسبة، فضلا عن الحق في الطعن في شرعية حرمانه من الحرية أمام محكمة أو سلطة مختصة مستقلة ومحايدة أخرى، وفى أن يجرى البت بسرعة في أي إجراء من هذا القبيل. متاح علي الرابط: https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CRC.aspx:

وفي حالة احتجازه وفقًا للقانون يكون له الحق في البقاء على اتصال مع أسرته عن طريق المراسلات والزيارات.

البراء عمر عبد الحميد عبد الحميد أبو النجا

أطفال لم يتجاوزوا الثامنة عشر عاما تعرضوا للاختطاف والاختفاء القسري والتعذيب، منهم طفل لم يتجاوز العام الواحد، البراء عمر عبد الحميد عبد الحميد أبو النجا، اختفت أسرته كاملة في 9 مارس 2019 من محافظة الاسكندرية بعد انقطاع الاتصال بينهم وبين باقي عائلتهم وورود أخبار من أصدقاء الأسرة بإلقاء القبض على الأسرة وطفلهم (منار عادل عبد الحميد وزوجها عمر عبد الحميد أبو النجا) خاصة وأن الأسرة كانت قيد المطاردة من قبل قوات الأمن. أرسلت عائلتهم تلغرافات للنائب العام ووزير الداخلية ووزير العدل ومازالت الاسرة قيد الاختفاء ولا يعرف أحد مكانهم حتى الآن .[15]

عبد الله بومدين نصر الدين عكاشة

قامت قوات الأمن بالقبض على عبد الله بومدين نصر الدين عكاشة، والذي يبلغ من العمر 14 عامًا. كان عبد الله تعرض للاختفاء القسري مرتين وهو ما يزال في عمر ال 12 عامًا، قامت قوات الامن باعتقاله من منزله بشمال سيناء في يوم 31 ديسمبر 2017 حيث تم اقتحام المنزل من افراد بزي مدني في الساعة الواحدة صباحا وتم اختطاف عبد الله من سريره بملابس النوم وتهديد والدته واخته بالسلاح ثم جاءوا في اليوم التالي وقاموا بتفتيش المنزل والتحقيق مع أفراده والجيران والعودة لعبد الله واخباره أنهم ضبطوا اسلحة في بيته كوسيلة للضغط عليه وإجباره على الاعتراف. يذكر أن والد عبد الله قد اعتقل واختفى قسريا في يوم 12 ديسمبر 2017 أي قبل ان يقبض على عبد الله بحوالي أسبوعين.

ظل عبد الله قيد الاختفاء القسري لمدة 6 أشهر تعرض خلالها للتعذيب، احتجز عبد الله اثناء فترة اختفائه في مقر الأمن الوطني بالعريش والسجن المركزي والكتيبة 101 والأمن الوطني معسكر فرق الأمن بالإسماعيلية ثم ظهر في يوم 2 يوليو 2017 أثناء عرضه على نيابة أمن الدولة على ذمة القضية رقم 570 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا والتي تعرف إعلاميا بقضية تمويل داعش وتم توجيه اتهامات له بسرقة سلاح من المدرعات وامداد الارهابيين به.

تم احتجاز عبد الله رهن الحبس الاحتياطي في قسم الأزبكية في مخالفة لقانون الطفل وتقدم المحامي بالبلاغ رقم 17479 عرائض النائب العام، بخصوص إيداع الطفل في إحدى دور الرعاية، لإيقاف ما يتعرض له من انتهاكات بقسم الأزبكية.

ثم أصدرت محكمة الأحداث بالعباسية قرار بتسليمه لأهله يوم 27 ديسمبر 2018 بعد سنة من الحبس الاحتياطي والاختفاء القسري، تم ترحيله من قسم الأزبكية الى قسم ثان العريش بشمال سيناء لإتمام اجراءات اخلاء سبيله وتسليمه لأهله، إلا أن القسم استمر في المماطلة بحجة انتظار تأشيرة الأمن

[15] أوقفوا الاختفاء القسري، متاح علي الرابط:
https://www.facebook.com/StopForcedDisappearence/photos/a.945361582172887/2637292569646438

الوطني حتى أخبروا اسرته انه غير موجود لديهم بالقسم واختفي عبد الله يوم 11 يناير 2019 ومازال قيد الاختفاء حتى الآن.

ابراهيم محمد ابراهيم شاهين

يبلغ إبراهيم من العمر 15 عام طالب بالصف الثالث الإعدادي، من محافظة شمال سيناء، اختفى قسريا من منزله وهو في عمر 14 عام في يوم 26 يوليو 2018 حيث تم اقتحام المنزل المغرب من قبل 4 افراد بزي مدني وهم ضابط و3 عساكر بتسليح عادي وتم مصادرة الهواتف والأموال الموجودة بالمنزل والسؤال عن والده ثم تم اقتياده في سيارة نصف نقل مدنية ليدلهم على منزل جدته حيث توجد والدته وتم القبض عليها هي واصدقائها مع ابنها لقسم ثان العريش حيث تم اخبارها أنهم جاؤوا من أجلها "الباشا عايزك 5 دقائق" وان ابنها "محرم" تقول والدته "هو خاله مطلوب للحكومة وعلشان كده أخدوه".

ورد للحملة معلومات بخصوص تعرض الطفل إبراهيم ووالدته للاختفاء القسري والتعذيب وبعد القبض عليهم ب 5 أيام تم الإفراج عن والدته حيث كان والده قد اعتقل قبل اعتقالهم بيوم، وتم تصفيته (قتله) حسبما ورد بعد شهر من الاختفاء ومازالت والدته لا تستطيع استخراج شهادة وفاة منذ سنة لأنها فلسطينية الاصل.

تم إرسال تلغرافات للنائب العام وتم تقديم شكوى المحافظة ولم يردوا وتم تقديم شكوى للأمم المتحدة ولم يتلقوا ردا ومازال الطفل ابراهيم قيد الاختفاء حتى الآن.

يوسف أيمن السيد سليمان عقده

يبلغ يوسف من العمر 16 عام، من محافظة البحيرة، طالب بالصف الأول الثانوي، اختفى يوسف يوم 1 مارس 2019 من شارع جانبي بجوار نفق شبرا بدمنهور عقب اشتراكه في تظاهره شبابية تندد بالحادث الذي وقع في محطة مصر، تم تقديم بلاغ لنيابة قسم دمنهور يسرد فيه تفاصيل القبض على المختفي ومتابعة الأمر لحين ظهوره، لم يظهر يوسف بعد ولا توجد أي معلومات عنه حتى الآن.

اسامة حسين فاروق علي

يبلغ أسامة من العمر 17 عام من محافظة القاهرة، طالب الصف الثاني الثانوي - مدرسة سلمان الفارسي الرسمية اللغات- تم القبض على أسامة من منزله في يوم 1 فبراير 2019 حيث تم الهجوم على منزله الساعة 2 فجرًا ويقول أحد أقارب الضحية "هجموا على الشقة الساعة 2 بليل وقاموا باستجواب كل فرد فينا وأخذوا أخويا اسامة ومتعلقاته الشخصية مثل اللاب توب والموبايل وأخذوا كتب دينية قديمة والكوفية بتاعة فلسطين، حوالي 30 فرد جاؤوا في 2 بوكس وسيارة شرطة واغلبهم مسلحين بلبس رسمي ماعدا شخصين او 3 بزي مدني"

اختفي اسامة لمدة 16 يوم، حيث احتجز في قسم شرطة السلام وظهر في النيابة العامة يوم 17 فبراير 2019، لم يتهم في أي قضايا وتم الإفراج عنه بعد ارسال بلاغ للنائب العام ووزير العدل ووزير الداخلية ومحضر في نيابة السلام.

يذكر أنه تم القبض على أكثر من زميل له في المدرسة وصل عددهم ل 6 أطفال تعرضوا جميعا للاختفاء القسري.

زياد نبيل عبد الباقي الشحات

يبلغ زياد من العمر 17 عامًا، طالب بالصف الثاني الثانوي من محافظة الدقهلية. خرج زياد من منزله في الساعة الثامنة صباحًا يوم 29 ابريل 2019 حيث كان في طريقه لقسم شرطة السنبلاوين لإيصال زيارة لقريبه وانقطع التواصل وأغلق هاتفه في الساعة الثالثة عصرًا وتبين أنه احتجز داخل قسم الشرطة. وفي الساعة الواحدة صباحًا اقتحم الأمن الوطني بقسم شرطة السنبلاوين منزل الضحية وتفتيشه وتفتيش هاتف اخته والسؤال عن أخو الضحية. اختفي زياد قسريًا وظل قيد الاختفاء لمدة 93 يومًا حتى ظهر في يوم 31 يوليو 2019. احتجز زياد أثناء اختفائه في مقر الأمن الوطني بالمنصورة. قامت عائلته بإرسال تلغرافات للنائب العام والمحامي العام ووزارة الداخلية ومدير مديرية أمن الدقهلية ووزير العدل، ثم ظهر في نيابة جنوب المنصورة حيث تم اتهامه بالانضمام لجماعة أسست على خلاف القانون، وتهريب موبيل لمعتقل للتواصل مع أخوه الهارب وتخريب منشآت عسكرية، ومازال زياد قيد حبس احتياطًا في قسم أول المنصورة.

9) سبل الانتصاف لضحايا الاختفاء

خلال محاولاتهم المستمرة للبحث عن ذويهم يسلك أهالي المختفين قسريًا كل السبل المتاحة لمعرفة معلومات عن أماكن احتجازهم. وما بين آمال دائمة في الوصول إلى ذويهم ومخاوف مستمرة من تعرضهم للتعذيب أو التصفية الجسدية، وفي ظل إنكار مؤسسات الدولة الدائم لجريمة الاختفاء القسري، تصبح الإجراءات القانونية الفورية كالبلاغات والتلغرافات والشكاوى للجهات المعنية هي الوسيلة الوحيدة لإثبات موقفهم في ادعاء الإختفاء وربما السند القانوني الوحيد لدى الأسرة علي عملية القبض والاخفاء القسري للضحايا الذين ربما تمتد فترات اختفائهم لشهور وأعوام. ويواجه أهالي ضحايا المختفي قسريًا تعنت دائم من مؤسسات الدولة في طريق البحث عن ذويهم.

وكان الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري بوصفه مرجعية صادرة عن الأمم المتحدة لمكافحة جريمة الاختفاء القسري قد أقر في المادة التاسعة منه علي الحق في الانتصاف القضائي السريع والفعال بوصفه وسيلة لتحديد مكان وجود الأشخاص المحرومين من حريتهم كضرورة لمنع وقوع حالات الاختفاء القسري في جميع الظروف.[16]

كما أن الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري قد أقرت دور الدول الأطراف في كفالة حق الأشخاص الذين تعرضوا أو ذويهم للاختفاء القسري بحق إبلاغ السلطات المختصة وأن تقوم السلطات ببحث الادعاءات .[17]

[16] مادة 9 من الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري 1992، متاح علي الرابط:
https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/EnforcedDisappearance.aspx

[17] مادة 12 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري 2006، متاح علي الرابط:
https://www.ohchr.org/ar/hrbodies/ced/pages/conventionced.aspx

(أ) امتناع أقسام الشرطة والنيابات عن عمل البلاغات

ربما الخطوة القانونية الأولي التي يلجأ إليها أهل الضحية بعد القبض عليه من منزله أو غيره هي السؤال عنه في قسم الشرطة التابع له محل سكنه وفي حال أنكر القسم وجود الضحية يطلب أهله من أفراد القسم تحرير محضر يفيد بقيام قوة من الشرطة بإلقاء القبض عليه واصطحابه لمكان غير معلوم إلا أن أقسام الشرطة غالبًا ما ترفض القيام بهذا الإجراء رغم قانونيته. وفي كثير من الأحيان تقوم بتهديد أهالي الضحايا بإمكانية تعرضهم أيضًا للقبض عليهم، وأن ذويهم المقبوض عليهم في عهدة جهاز الأمن الوطني.

لم يجد الأهالي سبيلًا في هذه الأحيان سوي إرسال تلغرافات بريدية إلى الجهات المختصة في سبيل الوصول إلى معلومة، فيقوم الأهالي بمخاطبة كل مسئول بصفته بدايةً من رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية مرورًا بوزير العدل والمجلس القومي لحقوق الإنسان والنائب العام والمحامي العام للنيابات الكلية الواقع في نطاق اختصاصها.

كما أن بعض النيابات العامة تمتنع عن عمل بلاغات بوقائع القبض واختفاء الأشخاص في إشارة لتعنت واضح من قبل الجهات الرسمية باعتبارها جزء أصيل من سياسة الدولة المصرية في إنكار ظاهرة الاختفاء القسري. ومما لا شك فيه أن امتناع النيابات وغيرها من الجهات الغير تابعة للسلطة التنفيذية وبالتحديد لوزارة الداخلية عن اتخاذ الإجراءات الرسمية لإثبات وقائع القبض ما هو إلا محاولة من أجهزة الدولة التغطية على عملية الاختفاء القسري بمساعدة السلطات القضائية. وجدير بالذكر أن الدور الذي تلعبه السلطات القضائية في تكريس هذه الجريمة لا يتوقف عند هذا الحد بل أنه يمتد ليشمل تعامل النيابات وعلي رأسها نيابة أمن الدولة مع الناجين من الاختفاء القسري علي ذمة القضايا من عدم تمتع الضحايا بحقوقهم القانونية أثناء التحقيقات، كما أنه لا يمكن غض البصر عن ما تقوم به نيابة أمن الدولة من تأسيس فعلي لجريمة التعذيب التي تلازم فترات الاختفاء القسري إما عن طريق التجاهل وإغفال إثبات ما ينطقه الضحية عن فترات تعذيبه داخل مقرات الأمن الوطني من أقول لانتزاع الاعترافات، أو قيام بعض أفراد نيابة أمن الدولة بتهديد الضحايا بشكل مباشر قبل وأثناء التحقيقات.

(ب) قضايا مجلس الدولة

تطول مدد الاختفاء القسري وبين مرارة الانتظار يستمر أهالي المختفين قسريًا ومحاميهم في البحث عن سبل مختلفة يسلكونها ربما تؤتيهم بمعلومات جديدة عن أماكن احتجاز ذويهم. ولما كان اللجوء للقضاء هو أحد أهم تلك السبل فإن إقامة دعوي أمام القضاء الإداري "مجلس الدولة" أحيانًا ما تأتي بنتائج ملموسة. بعد فترة من واقعة القبض والتي يستتبعها بالضرورة إخفاء الضحية قسريًا ومع تجاهل البلاغات والإجراءات القانونية التي يتخذها أهالي الضحية ومع استمرار وزارة الداخلية في عدم الإقرار بالقبض عليه والإفصاح عن مكانه أو مصيره يقوم المحامون بإرسال إنذار إلي وزير الداخلية بصفته عن طريق النيابة بطلب الكشف عن مكان احتجاز الضحية أو عرضه على النيابة إن كان مطلوبًا على ذمة قضايا، وهو الأمر الواقع عليه بصفة الالزام لعدم مخالفة أحكام الدستور والقانون.

بعد انقضاء فترة الإنذار يتم رفع دعوي أمام محكمة القضاء الإداري ضد وزير الداخلية بصفته بإلقاء القبض على الضحية دون سند قانوني أو أذن صادر من الجهات المختصة، وأن أهل الضحية قاموا باتخاذ كل الإجراءات القانونية أمام كل الجهات المختصة لمعرفة مكان احتجازه ولكن من دون جدوى، وهو ما دفع أهل الضحية لتحرير إنذار ضد وزير الداخلية بصفته للكشف عن مكان احتجاز ذويهم بالمخالفة للدستور والقانون والتزامات مصر بموجب المواثيق والمعاهدات الدولية.

في حالة قبول الشق المستعجل يتم تحويل القضية لهيئة مفوضي الدولة للفصل فيها في مدة زمنية تتراوح بين ثلاث إلي ستة أشهر، أما في حالة عدم قبول الشق المستعجل فإن المدي الزمني لنظر القضية قد يمتد لسنوات دون الحكم فيها.

بعد نظر الدعوي يصدر مجلس الدولة حكما إما برفض الدعوى المقامة أو بقبولها شكلًا وبوقف تنفيذ وإلغاء قرار وزير الداخلية السلبي بالامتناع عن الإرشاد عن مكان تواجد الشخص المختفي قسريًا وما يترتب علي ذلك من آثار. وتؤسس هيئة المحكمة حكمها علي ما نص عليه الدستور والقانون من إلزام وزارة الداخلية بالقيام بدورها في المحافظة علي الأمن العام والالتزام بما يفرضه الدستور من واجبات علي رأسها احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وأن عدم التزام وزارة الداخلية بتنفيذ القانون يجعل قراراتها مشوبة بعدم المشروعية وأن دور هيئة الشرطة في حفاظها علي أرواح المواطنين يتجلى في القيام بواجبها في الكشف عن مكان تواجد أي مواطن سواء كان حيًا أو ميتًا في حال كان هناك بلاغ باختفائه.

غير أن مسئولي وزارة الداخلية لا يعيرون اهتمامًا للأحكام الصادرة بإلزامها بالإفصاح عن أماكن احتجاز الضحايا المختفين قسريًا ويستمر العديد من الضحايا رهن الاختفاء القسري بما يتجاوز شهورًا أخري وربما أعوام.

(ج) اللجوء للآليات الدولية

يصدر الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري وغير الطوعي التابع لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة تقريرًا سنويًا يقدم فيه معلومات عن الأنشطة والبلاغات والحالات التي تعامل معها الفريق خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

وينطوي دور الفريق علي مساعدة أقارب الأشخاص المختفين قسريًا في معرفة أماكن اختفاء ذويهم والتحقق منها من خلال استقبال الشكاوى والبلاغات عن حالات الاختفاء الواردة من أهالي المختفين بصفة فردية أو من المنظمات الإنسانية العاملة بالنيابة عنهم وإحالة هذه الشكاوى إلى الحكومات لإجراء تحقيق فوري وإبلاغ الفريق بنتائج التحقيق وأماكن احتجاز الضحايا .

كما تتضمن أنشطة الفريق العامل القيام بزيارات قطرية للدول التي تكون حكوماتها في موضع الاتهام بارتكاب جريمة الاختفاء القسري إلا أن الفريق في تقاريره الدورية أقر بأن السلطات المصرية ترفض الطلبات المتكررة التي يرسلها الفريق للسماح له بالزيارة للوقوف على حقيقة البلاغات والادعاءات بوجود حالات اختفاء قسري في مصر.

في سبتمبر 2018 أصدر الفريق تقريره عن العام السابق والذي قامت فيه ببحث الشكاوى والبلاغات التي أرسلت من أهالي مختفين قسريًا من مختلف بلدان العالم، خلال الفترة المشمولة كان الفريق قد

أحال للحكومة المصرية 173 حالة بموجب الإجراءات العاجلة وجدير بالذكر أن السلطات المصرية قد أرسلت ردودًا بإجلاء مصير 54 من هذه الحالات بأماكن احتجازهم .[18]

غير أن الفريق العامل في معرض شكره للحكومة المصرية على ما أظهرته من تعاون وإرسال عدد من الردود بخصوص الحالات قد أكد على أنه لا يزال يساوره القلق تجاه عدد البلاغات المتزايد التي ما زال يتلقاها لحالات مختفين قسريًا، مؤكدًا على أن رد الحكومة بإجلاء مصير عدد من الحالات لا يعفيها من التزامها باتخاذ التدابير اللازمة لمنع حدوث حالات مشابهة. كما أعلن الفريق العامل عن قلقه تجاه تجاهل السلطات المصرية للنداءات بشأن معالجة ممارسة الاختفاء القسري لفترات قصيرة الأمد.

10) استهداف ذوي المختفين قسريا

لم تتوقف السلطات المصرية عند القبض على الضحايا وإخفاؤهم قسريًا فقط بل أن حدود انتهاكاتها امتدت لتطول عددًا من أفراد عائلاتهم بالتهديد بمصير مماثل لمصير ذويهم المختفين في حال ما استمروا في مساراتهم للبحث عن ذويهم والتعاون مع المنظمات المحلية والدولية واللجوء للسلطات القضائية في سبيل معرفة أي معلومات عن أماكن احتجاز ذويهم. عدد من هذه التهديدات وصل بالفعل إلى إلقاء القبض على الأشخاص وتلفيق قضايا وهمية، كما تم استهداف عمل عدد من منظمات المجتمع المدني خصوصًا التي تعمل منها علي توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.

المواثيق الدولية وعلي رأسها الإعلان العالمي المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري قد أكدت على ضرورة حماية الدول الأطراف للأشخاص المشاركين في التحقيق وذوي الضحايا والمدافعين عنهم. فقد أقرت المادة 13 من الإعلان ضرورة أن تتخذ الدولة الإجراءات التي تكفل حماية المشاركين في التحقيق من سوء المعاملة أو الترهيب بما فيهم الشاكي والمحامي والشهود.[19] كما ألزمت الاتفاقية أيضًا الدول الأطراف بضرورة اتخاذ تدابير ملائمة لضمان حماية الشاكي والشهود وأقارب المختفي والمدافعين عنهم والمشتركين في التحقيق من أي سوء معاملة أو ترهيب وأن تمنع المتهمين بارتكاب جريمة الاختفاء القسري من القيام بأي تأثير أو فرض ضغوط أو القيام بأعمال ترهيب أو انتقام علي الشاكي أو الشهود أو أقارب الشخص المختفي أو المدافعين عن حقوق الإنسان أو المشتركين في التحقيقات.[20]

---

[18] تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري وغير الطوعي، سبتمبر 2018، متاح علي الرابط: https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G18/236/79/PDF/G1823679.pdf?OpenElement

[19] مادة 13 فقرة 3 الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري "تتخذ الإجراءات التي تكفل لجميع المشاركين في التحقيق، بمن فيهم الشاكي والمحامي والشهود والذين يقومون بالتحقيق، الحماية من سوء المعاملة أو التهديد أو الانتقام"

[20] مادة 12 فقرة 4 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري " تتخذ كل دولة طرف التدابير اللازمة لمنع الأفعال التي تعوق سير التحقيق والمحاسبة عليها. وتتأكد بوجه خاص من أنه ليس بوسع المتهمين بارتكاب جريمة الاختفاء القسري التأثير على مجرى التحقيق بضغوط أو بتنفيذ أعمال ترهيب أو انتقام تمارس على الشاكي أو الشهود أو أقارب الشخص المختفي والمدافعين عنهم فضلًا عن المشاركين في التحقيق"

(أ) استهداف أهالي الضحايا

وثقت الحملة خلال الفترة التي يستعرضها التقرير عددًا من حالات القبض العشوائي لأقارب الضحايا الذين صادف تواجدهم وقت الحملة الأمنية في استمرار لممارسات جهاز الأمن الوطني لسياسة الاعتقال العشوائي للأفراد بغض النظر عن تورطهم من عدمه وبدون أي إذن أو سند قانوني. فقد وثقت الحملة منذ بداية عملها مئات الوقائع التي تعرض فيها ذوي الضحية للقبض وتلفيق القضايا بعد القبض عليهم بمحض الصدفة. غير أن أشكالًا أخري من التهديدات تواجه أهالي ضحايا الاختفاء القسري لعل أبرزها القبض علي أحدهم لإجبار آخر على تسليم نفسه للسلطات ثم عدم الإفراج عن الشخص المقبوض عليه حتى في حال قيام الأخير بتسليم نفسه ليجد الشخص الأول نفسه يُحاكم على ذمة قضية ملفقة.

في شهر يوليو 2019 وثقت الحملة حالة استدعاء لوالد أحد المختفين قسريًا لمبني الأمن الوطني على خلفية إرسال عدد من الشكاوى والتلغرافات متهمًا فيها الأمن الوطني بالقبض على نجله وإخفاؤه قسريًا، وقام ضابط الجهاز بتهديده بشكل مباشر قائلًا "بطل ترمي بلاك علينا وروح شوف ابنك فين ولو مبطلتش شوشرة هاجي آخذ ولاد واحد ورا التاني، مش عاوز اسمع حسك ان احنا خاطفيه تاني" حتى أن التهديدات طالت والدة الضحية أيضًا فقاموا باستدعائها هي الأخرى لجهاز الأمن الوطني.

كانت الحملة قد وثقت عدد من الحالات التي تم استدعاء أحد ذويها لمقر الأمن الوطني التابع له محل إقامة الضحية، وتوجيه تهديدات مباشرة باعتقالهم أو تهديدهم بذويهم حيث أن عددًا من الأهالي أفادوا بأن جملة مكررة توجه لهم أثناء البحث عن ذويهم " لو مبطلتوش كلام مش هتشوفوه تانى".

في أحد الحالات تم القبض على والد الضحية القعيد وشقيقته واستجوابهم داخل مقر الأمن الوطني في غرف منفصلة لمدة ثماني ساعات متواصلة، كما تم تفتيش منزل الوالد والجدة ومصادرة كل الأجهزة الإليكترونية ومبلغ مالي كبير.

كذلك فإن هناك عدد من الحالات التي وثقتها الحملة والتي أفادت بأن فردًا أو أكثر من أسرة الضحية مُطارد من قبل الأمن الوطني حتى أنهم اضطروا لمغادرة المنزل وتغيير محل الإقامة، كما أن هناك عدد من حالات الاختفاء لأكثر من فرد لأسرة واحدة.

ليس أدل على استهداف الأهالي في رحلة البحث عن ذويهم أكثر من حالة الأستاذ إبراهيم متولي وهو محامي ومؤسس رابطة أسر المختفين قسريًا[21]، وكان إبراهيم متولي قد تم توقيفه في مطار القاهرة الدولي بتاريخ 10 سبتمبر 2017 أثناء توجهه إلي جنيف علي متن الرحلة رقم ""MS 771 تلبيًة لدعوة الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري وغير الطوعي لحضور وقائع الدورة رقم 113 ومناقشة حالة نجله عمرو إبراهيم متولي والذي كان قد أختفي قسريًا عقب أحداث الحرس الجمهوري في 8 يوليو 2013[22]. تعرض إبراهيم متولي للاختفاء القسري إلى أن ظهر متهمًا بالتواصل مع جهات أجنبية

[21] رابطة أسر المختفين قسريًا: رابطة أهلية قام بتأسيسها عدد من أهالي المختفين قسريًا في أوائل عام 2014 للبحث عن ذويهم ومواجهة تفشي ظاهرة الاختفاء القسري في مصر.

[22] أوقفوا الاختفاء القسري، عمرو إبراهيم متولي، متاح علي الرابط: https://bit.ly/322DhHX

خارجية لدعمه في نشر أفكار الجماعة التي أسسها على خلاف القانون على ذمة القضية رقم 900 لسنة 2017 حصر أمن دولة عليا .[23]

أعلن الفريق الأممي عن استياءه من القبض علي إبراهيم متولي وهو في طريقة للقائهم لمناقشة حالات الاختفاء القسري في مصر، وأن اعتقاله إنما يشير إلى عمل انتقامي ضده لتعاونه مع أحد آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وعرقلة لنشاطه المشروع في البحث ومعرفة مصير نجله المختفي وغيره من الأشخاص المختفين في مصر.[24]

11) استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان

في إطار السعي الدائم من جانب مؤسسات الدولة لإنكار وجود جريمة الاختفاء القسري في مصر ومواجهة كل ما يخالف الرواية الرسمية للدولة، شنت الحكومة المصرية حملات مستمرة لمواجهة المنظمات الحقوقية التي تعمل بالأساس على توثيق انتهاكات حقوق الإنسان على رأسها الاختفاء القسري والتعذيب، وفي إطار محاولات التضييق على هذه المنظمات قامت الحكومة بغلق مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب بقرار صادر في 2017، كما يواجه عدد من المنظمات والأفراد المدافعين عن حقوق الإنسان تهديدات بالحبس والاعتقال، وفي هذا الإطار تعرض عدد من هؤلاء المدافعين للاختفاء القسري والتعذيب وتلفيق القضايا. وكانت الحملة قد وثقت خلال العام الماضي حالات اختفاء قسري بحق خمسة عشر محاميًا يعمل أكثرهم علي مناصرة الضحايا كما ينتمي بعضهم إلي مؤسسات تعمل بالأساس على مناصرة قضايا حقوق الإنسان.

اختفاء الباحث بالمفوضية المصرية للحقوق والحريات إبراهيم عز الدين

تعرض إبراهيم للاختفاء القسري منذ تم توقيفه يوم 11 يونيو 2019 والقبض عليه من محيط محل سكنه بحي المقطم بمحافظة القاهرة ومن ثم اقتياده لمكان غير معلوم. يذكر أن إبراهيم إلي جانب عمله كمهندس يعمل كباحث عمراني بالمفوضية المصرية للحقوق والحريات ومهتم بقضايا الحق في السكن والإخلاء القسري وملف العشوائيات. وكان محامو المفوضية قد قاموا بالبحث عنه برفقة أسرته في أقسام الشرطة التابع لها محل سكنه ولكن دون جدوى، وتقدم المحامين ببلاغ للنائب العام برقم 8077 لسنة 2018 عرائض النائب العام للمطالبة بالكشف عن مكان احتجازه وحمل وزير الداخلية مسئولية الحفاظ علي أمن وسلامة إبراهيم[25].

على الرغم من استمرار النداءات وتقديم عدد من البلاغات والشكاوى للمطالبة بالكشف عن مقر احتجاز إبراهيم إلا أنه لا يزال قيد الاختفاء القسري حتى الآن.

[23] المفوضية المصرية للحقوق والحريات، اعتقال وإخفاء إبراهيم متولي منسق رابطة أسر المختفين قسريًا، بيان صحفي متاح علي الرابط: https://bit.ly/30k7DFn

[24] استياء خبراء حقوق الإنسان بالامم المتحدة من اعتقال المحامي المصري ابراهيم متولي، متاح علي الرابط: https://bit.ly/33Ui98J

[25] المفوضية المصرية للحقوق والحريات، إبراهيم عز الدين فين؟، بيان صحفي، متاح علي الرابط: https://bit.ly/2MtKlnL

المدير التنفيذي للتنسيقية المصرية للحقوق والحريات عزت عيد غنيم

تعرض عزت غنيم وهو أحد المحامين المدافعين عن حقوق الإنسان والمدير التنفيذي للتنسيقية المصرية للحقوق والحريات للاختفاء القسري أكثر من مرة نتيجة لنشاطه والمؤسسة في توثيق ودعم ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، حيث كان قد تم القبض عليه يوم 1 مارس 2018 بجوار منزله بحي الهرم بمحافظة الجيزة وتم اقتياده لمقر الأمن الوطنى بالشيخ زايد ليظهر يوم 3 مارس 2018 أمام نيابة أمن الدولة العليا بالتجمع الخامس على ذمة القضية 441 لسنة 2018 متهمًا بنشر أخبار كاذبة والانضمام لجماعة أسست على خلاف القانون. ظل عزت غنيم رهن الحبس الاحتياطي حتى قررت المحكمة بجلسة 4 سبتمبر 2018 استبدال الحبس الاحتياطي بتدابير احترازية، وتم نقله إلى ترحيلات الجيزة ثم إلي قسم الهرم لاستكمال إجراءات إطلاق سراحه. إلا أن القسم بعد المماطلة بحجة انتظار تأشيرة الأمن الوطني أبلغ أسرته يوم 14 سبتمبر 2018 بعدم وجوده داخل القسم لتبدأ رحلته مع الاختفاء القسري للمرة الثانية حتى ظهر يوم 9 فبراير 2019 أمام إحدى دوائر محكمة جنايات القاهرة بمعهد أمناء الشرطة بطرة، ولا يزال محتجزًا حتى الآن على ذمة القضية ذاتها.

القبض علي فريق عمل التنسيقية المصرية للحقوق والحريات

في يوم 1 نوفمبر 2018 قامت وزارة الداخلية بشن حملة أمنية موسعة قامت خلالها بالقبض على مجموعة من الأفراد العاملين بالتنسيقية المصرية للحقوق والحريات وهي منظمة مصرية تعمل على رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان. وكانت قوات الشرطة قد اقتحمت منزل المحامية والعضو السابق بالمجلس القومي لحقوق الإنسان هدي عبد المنعم بمحافظة القاهرة وألقت القبض عليها واقتيادها معصوبة العينين لجهة غير معلومة[26]، فيما تزامن مع القبض علي المحامي محمد أبو هريرة وزوجته عائشة الشاطر وآخرون من فريق عمل المنظمة. استمرت هذه المجموعة قيد الاختفاء القسري إلي أن ظهروا أمام نيابة أمن الدولة العليا يوم 21 نوفمبر 2018 على ذمة القضية 1552 لسنة 2018 حصر أمن دولة عليا. جدير بالذكر أنه وأثناء حضور المحامين للتحقيق مع الضحايا فوجئوا علي غير المعتاد بوجود تاريخ الضبط الفعلي مثبتًا بالأوراق وليس تاريخ اليوم السابق للعرض علي النيابة، وأن النيابة قد استخدمت نص المواد40 و41 من قانون مكافحة الإرهاب والتي أجازت للنيابة سلطة التحفظ علي المتهمين بدون تواصل مع ذويهم أو محامييهم لمدة 14 يومًا لا تجدد إلا مرة واحدة، والذي نعتبره أحدي محاولات أجهزة الدولة لتقنين عملية الاختفاء القسري.

[26] أوقفوا الاختفاء القسري، هدي عبد المنعم عبد العزيز، متاح علي الرابط: https://bit.ly/2NrFtoe

الخاتمة والتوصيات

بناءً على ما توصل إليه التقرير من ثبوت وقائع وادعاءات الاختفاء القسري بحق مواطنين مصريين، ونظرًا لما يترتب على الاختفاء القسري من انتهاكات جسيمة لحقوق الأشخاص في الحصول على الحماية القانونية اللازمة، وعدم التعرض للتعذيب والترهيب وأيّا من أشكال المعاملة اللاإنسانية أو المهينة، ولأن الحق في عدم التعرض للاختفاء القسري حقًا لا يقبل التقييد شأنه شأن الحق في الحياة، يقدم التقرير عددًا من التوصيات:

على الحكومة المصرية:

- الإعلان عن رفض جريمة الاختفاء القسري وممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة، والتعهد بمحاسبة المسؤولين عن هذه الجرائم.
- النظر في الإجراءات التي اتخذها ذوو المفقودين من بلاغات وشكاوى تثبت إخفاء ذويهم من قبل الأجهزة الأمنية والبت فيها على وجه السرعة والرد على أسر المختفين قسريًا بخطاب رسمي يتضمن نتيجة البحث والتحقيق في اختفاء ذويهم.
- إصدار قانون يمنع احتجاز المدنيين في مناطق أو سجون عسكرية.
- محاسبة المسؤولين عن ممارسة الاختفاء القسري من قيادات قطاع الأمن الوطني والمخابرات الحربية والمسؤولين عن احتجاز الأشخاص داخل أماكن احتجاز سرية أو غير قانونية.
- تجريم الاختفاء القسري في قانون العقوبات المصري، كجريمة لا تسقط بالتقادم.
- اعتماد تعريف التعذيب الذي أقرته اتفاقية مناهضة التعذيب لسنة 1984 في قانون العقوبات المصري.
- الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري 2006.
- الانضمام للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب 2002.
- الانضمام لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية 1998.

على وزارة الداخلية:

- وفي مقدمتها قطاع الأمن الوطني التوقف عن ممارسة الاختفاء القسري بحق المواطنين المصريين واحتجازهم في مقرات احتجاز غير رسمية.
- صون قرارات السلطة القضائية بالكف عن ارتكاب الاختفاء القسري ضد الأشخاص المفرج عنهم أو المخلى سبيلهم أو الواجب إطلاق سراحهم بقرارات أو أحكام قضائية.
- ضرورة التعاون مع أهالي المختفين قسريًا في رحلة البحث عن ذويهم، والتوقف فورًا عن التعنت في مساعدتهم لاتخاذ الإجراءات اللازمة والممكنة.
- الإفصاح والإرشاد الفوري عن أماكن احتجاز الأشخاص الذين قام ذويهم بالتبليغ عن اختفائهم قسريًا

علي النيابة العامة:

- النظر في الإجراءات التي اتخذها ذوو المفقودين من بلاغات وشكاوى تثبت إخفاء ذويهم من قبل الأجهزة الأمنية والبت فيها على وجه السرعة والرد على أسر المختفين قسريًا بخطاب رسمي يتضمن نتيجة البحث والتحقيق في اختفاء ذويهم.
- تفعيل دور النيابة العامة في الرقابة والإشراف على السجون والأقسام ومقرات الأمن الوطني ومعسكرات الأمن المركزي والسجون العسكرية.
- التحقيق في أقوال المتهمين الذين يظهرون أمام النيابة العامة على ذمة قضايا ويدعون تعرضهم للاختفاء القسري أو التعذيب.
- التحقيق في وقائع الاختفاء القسري التي يتعرض لها الأشخاص المفرج عنهم أو المُخلى سبيلهم أو الواجب إطلاق سراحهم بقرارات أو أحكام قضائية.